جامعة غرداية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة

دراسة حالة الجزائر

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم السياسية

تخصص: تنظيم سياسي وإداري

نوقشت يوم: الأحد 27 سبتمبر 2020

إعداد الطالبة:

-هيبة عائشة

إشراف الدكتورة:

-صوالحي ليلى

لجنة المناقشة

جيدور حاج بشير	جامعة غرداية	رئيسا
صوالحي ليلى	جامعة غرداية	مشرفا ومقررا
ناصري خديجة	جامعة غرداية	مناقشا

السنة الجامعية:

1441-1442ه/2019-2020م

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى من قال فيهما المولى عز وجل ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا﴾

إلى من أعطتني الحب والحنان وعلمتني العطاء والتسامح،إلى التي سهرت الليالي من أجل راحتي وأضاءت لي الدرب،إلى أول اسم تلفظت به شفاهي "أمي الحبيبة" أطال الله في عمرها.

إلى ركيزة عمري ومنبع ثقتي وإرادتي إلى من كان ولا زال سندا لي في الحياة "أبي الغالي" أطال الله في عمره ومنحه الصحة والعافية.

إلى أجمل هدية أهدتني إياها أمي أختي: فاطمة

إلى إخوتي حفظهم الله ورعاهم ووفقهم لكل خير: عبد الرحمن، ميلود، علاء الدين

إلى العمات والأعمام وأولادهم

إلى الخالات والأخوال وأولادهم

إلى أعين البراءة: سليمان، آلاء الرحمن، عبدالكريم

إلى زميلاتي وزملائي وكل من ساعدني على إنجاز هذه المذكرة

الشكر والعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الحمد لله والشكر لله حمدا كثيرا طيبا مباركا.

شيء جميل أن يسعى الإنسان إلى النجاح فيحصل عليه، ولكن الأجمل أن يتذكر من كان السبب في ذلك أخص بالشكر الجزيل إلى الأستاذة الفاضلة الدكتورة " صوالحي ليلى" لإشرافها على إنجاز هذا العمل، وعلى مساعدتها بالنصائح القيمة وتوجيهاتها من أجل تقديم الأصح والأفضل.

دون أن أنسى جميع الأساتذة الأفاضل الذين رافقونا في مشوارنا الدراسي.

كما لا أنسى الآنسة «بوحميدة نفيسة» التي ساعدتني في كتابة هذه المذكرة.

ملخص الدراسة:

يعتبر موضوع حماية البيئة من أعقد الموضوعات لتشعب قوانينها في مختلف القطاعات، لذا وجب وضع خطط واستراتيجيات لحماية هذه البيئة من جميع الأخطار عن طريق رسم سياسات عامة بيئية لكل دولة، في إطار تحقيق تنمية مستدامة وخاصة على الصعيد المحلي، و أن ينظر للبيئة والتنمية المستدامة على أنهما متلازمتين، فلا يمكن أن تحقق التنمية المستدامة أهدافها دون الأخذ بسياسات بيئية سليمة، فالجزائر كغيرها من الدول عملت على تطبيق السياسات البيئية في إطار التنمية المستدامة، وتهدف هذه الدراسة إلى توضيح العلاقة بين التنمية المستدامة على الصعيد المحلي والسياسات العامة البيئية، وتناولت المفاهيم الأساسية حول السياسة العامة البيئية والتنمية المحلية المستدامة، ثم وضحت السياسات العامة المطبقة في الجزائر، وتطرقت إلى توضيح الوضع البيئي للجزائر وأبرزت العلاقة الموجودة بينها وبين التنمية المستدامة المحلية .

الكلمات المفتاحية: سياسات عامة، بيئة، دور، تنمية مستدامة، تنمية محلية.

Abstract:

The issue of environmental protection is considered one of the most complex issues of the bifurcation of its laws in various sectors. Therefore, plans and strategies must be developed to protect this environment from all dangers by drawing environmental public policies for each country, within the framework of achieving sustainable development, especially at the local level, and looking at the environment and sustainable development on They are intertwined, so sustainable development cannot achieve its goals without adopting sound environmental policies. Algeria, like other countries, has worked to implement environmental policies within the framework of sustainable development, and this study aims to clarify the relationship between sustainable development at the local level and environmental public policies, and dealt with the basic concepts On the environmental public policy and sustainable local development, then I explained the general policies applied in Algeria, and touched on clarifying the environmental situation of Algeria and highlighted the relationship that exists between it and local sustainable development.

Key words: General policies, Environment¸ Role¸ Sustainable development, Local development.

مقدمة

أصبحت المشكلات البيئية مؤخرا محل اهتمام من مجتمع مدني وصناع السياسة العامة إلى المنظمات الإقليمية والدولية، ويرجع هذا الاهتمام للتيقُّن الشديد أنه لا بد من الاستجابة للمطالب الداعمة لحل المشكلات البيئية وتحويلها إلى ممارسات فعلية والالتزام بها، بحيث تعتبر البيئة المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي ويتبع ذلك المحيط البيئي الذي ينتج عن أنشطة الإنسان في جميع المجالات والذي يتوجب عليه إتباع سياسات في هذا المجال تتلائم مع حاجياته وما يضمن حماية البيئة.

تمثل السياسة العامة البيئية جزءا من السياسة العامة والضرورية لضمان مستقبل أفضل، فمهمة السياسة البيئية أصبحت تتعدى من معالجة الأضرار البيئية إلى المطالبة بتجنب المشاكل البيئية والتقليل من الأخطار الناجمة عنها، ولأن حماية البيئة تعتبر مؤشر من مؤشرات التنمية المستدامة أصبح الإهتمام بها من القضايا التي تشغل العالم كله، والجزائر كبقية دول العالم شهدت الكثير من التحولات في جميع المجالات وعلى مختلف المستويات، والتأثيرات على البيئة وساهمت في استنزاف الموارد، فيحدث التلوث.وقد شكلت السياسة العامة البيئية ومقتضيات حماية الموارد البيئية وصيانتها في الجزائر،على غرار باقي الدول مركز اهتمام الدولة، بسبب إدراك صناع القرار بضرورة الاهتمام والاستجابة الفعلية للقضايا البيئية، بالتدقيق في الكثير لاختيار أحسن البدائل، وعند صياغة وتنفيذ ما يتم اختياره يطبق ليحقق التنمية المستدامة سواء على المستوى الوطني أو المحلي.

أسباب اختيار الموضوع:

اختيار موضوع السياسات البيئية العامة والتنمية المحلية المستدامة يعود إلى جملة من الأسباب التي تبرره كون موضوع البيئة حديث النشأة وقد تم إدراجه ضمن السياسات العامة للدولة وأصبح له دور في التنمية المستدامة في جميع المستويات.

الأسباب الموضوعية :

- تزايد الإهتمام بموضوع حماية البيئة.
- العمل على إبراز أهمية الموضوع ومدى تحقيق التنمية المحلية المستدامة
- المشاكل البيئية التي أصبحت أكثر تعقيدا مما جعلها تدخل ضمن السياسات العامة للدولة.
- المساهمة في دراسة موضوع السياسات البيئية يساعد على معرفة معوقات مسار حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- نقص الدراسات حول الموضوع ساهم في دراسة جديدة لوصف السياسات وتقييمها ومعرفة أهداف الفاعلين في رسمها وتنفيذها.
- محاولة الوصول إلى الدور الذي تلعبه السياسات البيئية في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة من خلال عدة جوانب خاصة الجانب العلمي منها والعملي، فمن خلال **الجانب العلمي:** تكمن الأهمية في ضبط المفاهيم المتعلقة بالسياسات البيئية والتنمية المحلية المستدامة ودور هذه السياسات في تحقيق هذه التنمية وإبراز مرتكزات السياسة العامة البيئية، إضافة إلى توضيح مدى تطبيقها على المستوى المحلي من خلال تكثيف الجهود لضمان وتحقيق الإستدامة البيئية المحلية.

أما الجانب العملي: إن دراسة موضوع السياسات العامة البيئية لها دور كبير في حماية ومواجهة الأخطار البيئية، وذلك للاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية وهذا لضمان حياة الأفراد وتحقيق رفاهية

الأجيال القادمة، وتكمن أهمية الموضوع في إبراز وتطبيق الجزائر السياسات العامة البيئية ومدى تحقيق التنمية المحلية المستدامة على أرض الواقع.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحليل السياسات العامة البيئية في حماية البيئة وتوضيح إجراءات التنظيم الإداري البيئي في الجزائر، بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي.

كما تحاول الدراسة إبراز جهود الجزائر في تطبيق السياسات العامة البيئية وتحديد دور المسؤولين في حماية البيئة ومدى تأثيرها على التنمية المستدامة المحلية، كذلك تحاول الدراسة التوصل لاقتراحات من شأنها أن تصحح الأخطاء وتبني سياسة بيئية في إطار تنمية محلية مستدامة.

أدبيات الدراسة:

تتجه هذه الدراسة إلى معرفة السياسات العامة البيئية ومدى تحقيقها للتنمية المستدامة بالتركيز على المستوى المحلي، فقد تمت استنادا على دراسات سابقة منها :

/1دراسة (سمير بن عياش، 2011/2010) وهي مذكرة ماجستير بعنوان: السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي، تطرق فيها إلى دراسة تحليل السياسة العامة البيئية في الجزائر ومعرفة النتائج المحققة لهذه السياسة، كما تطرق إلى المستوى المحلي و دور الفواعل في تنفيذ السياسة العامة البيئية ودور المؤسسات الموجودة على هذا المستوى، أيضا معرفة الإطار القانوني والتنظيمي الذي تعمل وفقه وخلص إلى أن الإهتمام بالمجال البيئي ومشاركته في

التنمية المستدامة غير كافي ما لم تعطى أهمية للجماعات المحلية والجمعيات والأجهزة الموجودة على المستوى المحلي في أداء المهام البيئية.[1]

/2دراسة (سليمة بوعزيز،201/2014) وهي مذكرة لنيل شهادة الماستر بعنوان: السياسات العامة البيئية وأثرها على التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، تناولت فيها تحديد مفهوم السياسات العامة البيئية والتنمية المستدامة وتوضيح الدور الذي تلعبه السياسة العامة البيئية المستدامة في الجزائر، كذلك إبراز مؤشرات التنمية المستدامة.[2]

وما يميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات هي التركيز على الدور الفعال الذي تلعبه السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة وإبراز العلاقة الموجودة بينهما ومدى تأثير هذه السياسات على التنمية المستدامة المحلية، كذلك ركزت الدراسة على الجزائر ومدى تجسيدها لهذه السياسات على المستوى المحلي.

إشكالية الدراسة:

تبعا لما تم تقديمه ونظرا لأهمية موضوع البيئة وإدراجه ضمن السياسات العامة للدولة ومساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة خاصة على المستوى المحلي، تبرز معالم المشكلة التي نعمل على معالجتها من خلال الإجابة على الإشكالية المطروحة التالية: **كيف ساهمت السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة؟**

---

[1] سمير بن عياش، «**السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على مستوى المحلي (دراسة حالة ولاية الجزائر(1999–2009)**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: الدراسات السياسية المقارنة، (جامعة الجزائر 03: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2011/2010).

[2] سليمة بوعزيز، «**السياسات العامة البيئية وأثراها على التنمية المستدامة في الجزائر**» ، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، تخصص: سياسات عامة مقارنة، (أم البواقي: جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2015/2014).

وهذه الإشكالية تتفرع عنها أسئلة فرعية هي :

1 -هل تحقق دور السياسات العامة البيئية في حماية البيئة؟

2 -ماهي علاقة السياسات العامة البيئية بالتنمية المستدامة؟

3 -هل تمكنت السياسات العامة البيئية من تحقيق تنمية مستدامة محلية؟

فرضيات الدراسة:

بناء على المشكلة المطروحة اقترحت وضع الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: إذا اعتبرت السياسات العامة البيئية إستراتيجيات بيئية فهي تساهم في الحفاظ على النظام البيئي و حمايته.

الفرضية الثانية: كلما كانت السياسات العامة البيئية أكثر فعالية كلما حققت تنمية محلية مستدامة.

المناهج و الإقترابات:

للإجابة عن إشكالية الموضوع اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي: والذي يعد أحد أهم مناهج البحث العلمي وأكثرها شيوعا، من خلاله يستطيع الباحث دراسة الواقع بشكل دقيق للغاية بحيث يتعرف على الأسباب التي أدت إلى حدوث الظاهرة ويساهم في اكتشاف الحلول لها،حيث قمنا بوصف المشاكل البيئية وتحليل طبيعة السياسات التي تم تنفيذها في مجال حماية البيئة على المستوى المحلي.

كما استخدمت الدراسة مقترب النظم: هو أحد أهم الإقترابات المستخدمة في نطاق الدراسات السياسية وذلك عن طريق الربط بين المدخلات والمخرجات ذات طابع ديناميكي، لتوضيح المتغيرات

الموجودة بين البيئة والتنمية المستدامة بحيث كانت السياسات البيئية إستراتيجية لحل المشاكل البيئية التي اعتبرت كمـــدخـــلات ثم ترجع عملية التغذية الرجعية المتمثلة في السياسات الجديدة.

واعتمـــدت الدراسة على اقتراب صنع القرار: هو أحد الدراسات الشائعة، بإعتباره ميكانزيم لصنع القرارات، وهو يساعد في التعرف على العوامل والمتغيرات التي تشكل عناصر الموقف الذي يتخذ القرار في مضمونه، ويسهل عملية التحليل حيث تصدر السياسة العامة البيئية عن النظام السياسي ويساعد على فهم الفواعل التي تتدخل في صنعها.

الاقتراب القانوني: ويظهر من خلال صلاحيات الأجهزة الحكومية والعلاقة القانونية بينهما ومدى تطابق الأنشطة الحكومية والرسمية مع القواعد القانونية وذلك من منظور المشروعية القانونية لسلوك الحكومي أو القرار السياسي.

المقاربة التشاركية: هو مفهوم مرتبط بمجتمع المفتوح الديمقراطي وهو مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية وهي تعني بشكل كبير ومبسط أن يكون للمواطنين دور ورأيا في صناعة القرارات التي تؤثر في حياتهم سواء بشكل مباشر أو من خلال مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم، ويظهر في دراستنا من خلال تشارك المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

صعـــــوبات الدراسة:

نظرا للظروف التي فرضت على البلاد عامة بسب انتشار فيروس كورونا كانت هناك صعوبة في جمع المعلومات، على اعتبار أنني كنت بصدد دراسة مديرية البيئة لولاية غرداية كدراسة حالة

ميدانية إلا أنني فوجئت برفض المدير تزويدي بالمعلومات اللازمة في آخر لحظة من البحث، مما اضطرني لتغيير عنوان الفصل الثاني كاملا ودراسته بصفة عامة حول الجزائر.

هيكل الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة وتأكيد ونفي الفرضيات الموضحة في البحث تم تقسيم الدراسة إلى فصلين :

الفصل الأول يتعلق بالإطار المفاهيمي للسياسات العامة البيئية والتنمية المحلية المستدامة، حيث تم تخصيص المبحث الأول لماهية السياسات العامة البيئية في نشأتها، تعريفها، الأهداف، المبادئ التي تقوم عليها والأدوات التي تطبقها، والمبحث الثاني خصص لماهية التنمية المحلية المستدامة في تعريف لها، أهدافها، أهم خصائصها، والآليات التي تحققها، والمبحث الثالث وضح البنية المؤسساتية للسياسات العامة البيئة.

أما الفصل الثاني يعالج واقع السياسات العامة البيئية في الجزائر، وقد تم عرض تقييم عام للوضع البيئي في الجزائر في المبحث الأول، والمبحث الثاني تم التطرق إلى تطور السياسات العامة البيئية في الجزائر ومؤسسات صنعها، أما في المبحث الثالث وضح العلاقة الموجودة بين السياسة العامة البيئية والتنمية المحلية المستدامة.

وتم ختم الدراسة بحوصلة عامة عن الموضوع والإجابة على إشكالية الدراسة والفرضيات المطروحة واقتراح مجموعة من التوصيات.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للسياسات العامة البيئية والتنمية المحلية المستدامة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للسياسات العامة البيئية والتنمية المحلية المستدامة

أصبحت السياسة العامة همزة وصل لرسم المستقبل وهذا لاهتمام الذي حظيت به من قبل الكثير من الباحثين وذلك نظرا لأهميتها في التنمية المستدامة، وباعتبار أن السياسة العامة البيئية جزء من السياسة العامة كونها تسعى إلى تطوير الوسائل الضرورية والفعالة للمحافظة على البيئة وصحة الإنسان لمواجهته من كافة الأضرار ورفع مستوى الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للإنسان.

ولتحقيق التنمية المستدامة يجب استخدام الحجم اللازم من الموارد الطبيعية لضمان بقائها للأجيال القادمة.

من هذا المنطلق تم تقسيم الفصل الأول من البحث إلى ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول:** ماهية السياسات العامة البيئية
- **المبحث الثاني:** ماهية التنمية المحلية المستدامة
- **المبحث الثالث:** فواعل رسم السياسة العامة البيئية

المبحث الأول: ماهية السياسات العامة البيئية

ترتبط السياسة العامة البيئية بالسياسة العامة للدولة التي تسعى في أساسها إلى المحافظة على البيئة وصحة الإنسان وكذا إشباع الحاجات العامة في المجتمع، وهذا ما سنحاول توضيحه من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: تعريف ونشأة السياسات العامة البيئية

قبل التطرق إلى إبراز تعريف ونشأة السياسات العامة البيئية لابد من شرح المفاهيم المشابهة لها حتى يتضح لنا المفهوم الجزئي للسياسات البيئية، فهي جزء من السياسات العامة إذن لابد أن نعرف السياسات العامة.

الفرع الأول: تعريف السياسة العامة

في مجال حقل السياسات العامة وجد الباحثون صعوبة في ضبط تعريف دقيق للسياسات العامة، فاتبعوا عدة مناهج تتلاءم مع مرتكزا تهم الدراسية والبحثية، فيمكن القول أن السياسات العامة هي" النشاطات التي تقوم بها الحكومة من تقديم خدمات عامة مثل: التعليم، الرعاية الصحية...الخ".

كما تشمل نشاطات النظام العام وتنظيم النشاطات الفردية والجماعية، إضافة إلى التحكم في الأنشطة السياسية والاجتماعية وغيرها من الأنشطة الاقتصادية.

والسياسات العامة تتعامل مع العديد من المجالات مثل: الدفاع، الطاقة، البيئة، الشؤون الخارجية، التعليم، السكن، الصحة،...الخ[1].

[1] أحمد مصطفى الحسين، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة**، ط 1، عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية، 2002، ص8.

إن الإحاطة بمفهوم السياسات العامة من المهام الصعبة لسبب تعدد وظائف الأنظمة السياسية مما جعلها مهمة كل المجتمع بكل قواه السياسية والقطاع الخاص والمتغيرات الخارجية التي تؤثر في عملية رسم وتنفيذ السياسة العامة ومراقبة الأداء الحكومي، فالبعض يراها على أنها التخصيص السلطوي للقيم على صعيد المجتمع، والبعض يراها أنها منهج يتخذ للتعامل مع مشكلة ما، أيضا هناك من يراها على أنها مجموعة قرارات تتخذ لتحقيق غرض ما كما أنها تعتبر وسيلة لتحقيق أهداف النظام السياسي وغاياته[1].

أيضا تعرف بـــ " تقرير أو اختبار حكومي للفعل أو عدم الفعل ".

كذلك تعرف على أنها برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي أو جماعي في التصدي لمشكلة أو مواجهة قضية ما[2].

تعددت تعاريف السياسات العامة واتسع نطاق مفهومها فيعرفها **توماس وآي** على أنها:(هيكل ما إختارته الحكومة أي ما تفعله ومالا تفعله).

وفي هذا الإطار يرى **دافيد أسيتون:** (أن السياسات العامة سلطة توزيع القيم على كل المجتمع).

ويتفق معه في هذا التعريف الباحث **كمال المنوفي** على أنها: (مجموعة قرارات تتعلق بمجال معين، كالتعليم أو الشؤون الخارجية أو الدفاع...الخ).

[1] عبد النور ناجي، مبروك ساحلي، **مقدمة في دراسة السياسة العامة**، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2014، ص ص(15-16).

[2] جيمس أندرسون، **صنع السياسات العامة**،(تر: عامر الكبيسي)، الأردن: عمان، دار المسيرة للنشر والطباعة، 1999، ص ص(14-15).

أما السياسات العامة عند **سلوى الشعرواي** : (هي مجموعة القرارات التي تتخذها الحكومة لمواجهة مشكلة ما سواء بشكل وقائي أو بشكل علاجي)[1].

يعرف معهد سويسرا العالي لطلبة الإدارة العامة السياسة العامة على أنها: (مجموعة من القرارات والأفعال في المجتمع لحل المشاكل العامة)[2].

إن توافق السياسات والمصالح الفرعية تنشأ عنها سياسة عامة في موضوع ما، وتصاغ هذه الأخيرة لتحقيق أهداف وإشباع حاجات، وهي تشير للإطار العام للفعل يقوم على تحديد أو تعريف المشكلة التي تواجه المجتمع وصياغة الحلول لها[3].

الفرع الثاني: تعريف السياسات العامة البيئية

تتبع السياسة العامة البيئية في مضمونها من المبررات والدوافع سواء للمحافظة على صحة الإنسان أو رفع مستوى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للإنسان.

وهي مجموعة من الوسائل والإجراءات تسن لتنظيم علاقة الإنسان بالبيئة، وهذه العلاقة تشمل كافة العمليات والأنشطة المتعلقة بالإنتاج والاستهلاك أو التوزيع.

تعرف كذلك على أنها مجموعة الخطوط العريضة التي تعكس القواعد التي تحدد أسلوب تنفيذ الإستراتيجية البيئية مع تحديد مهام المؤسسات والوحدات المختلفة المشاركة والمسؤولة عن نتائج هذه

---

[1] مثنى فائق مرعي العبيدي، **مقاربات نظرية في السياسات العامة**، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية جامعة الدول العربية،2019، ص ص(25-27).

[2] Charles gaffin,**« les politique publique»**, projet indéformé séminaire de 3 et 4 avril 2007, université de peau te des pays de l'adeaur vfr pluridixiplinaire de Bayonne

[3] سمير بن عياش، **مرجع سابق**، «**السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على مستوى المحلي (دراسة حالة ولاية الجزائر(1999-2009)**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: الدراسات السياسية المقارنة، (جامعة الجزائر03: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2011/2010).ص08.

الإستراتيجية، وهي تشمل القرارات الحكومية الواجب تنفيذها من قبل الجهات غير الحكومية، كالأفراد أو شركات في القطاع الخاص، والسياسات العامة البيئية بمثابة مدخلات الإدارة الحكومية لاتخاذ الخطوات التنفيذية اللازمة لمكافحة التلوث والأخطار التي تهدد الإنسان والبيئة[1].

وتشير السياسات البيئية إلى المجالات التي تتوجه فيها السياسات الحكومية أو الدولية نحو تحسين نوعية البيئة على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، ويعتبر هذا المجالواسعا، فإن التركيز سينصب على استخدام آليات وتقنيات موجهة نحو تعزيز القدرات التشاركية والمؤسسة لمعالجة القضايا البيئية بصورة فعالة من خلال وضع سياسات بيئية فعالة[2].

كما يمكن أن نقول أن السياسات العامة البيئية هي التي تنتجها الدولة بغية تحقيق التوازن بين الأهداف التنموية والبيئية، وتوجيه الأنشطة الاقتصادية المحافظة على البيئة باستخدام وسائل معينة[3].

وتشمل السياسة البيئية سياسة التدخل الذي يساهم في سلامة النظام البيئي وتحسين نوعيته، ومن جهة أخرى سياسة التنفيذ التي تستجيب للتغيرات المحتملة والمفاجئة للنظم البيئي ة، باستخدام أدوات للمساعدة على فهم البيئة على الساحة السياسية.

---

[1] حسين زاوش،«**إصلاح السياسات العامة البيئية في الجزائر**»، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد:5، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص ص (144-161)، ص ص(145-146).

[2] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص15.

[3] فريدة بوسكار، «**السياسة البيئية في الجزائر**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: السياسة العامة والإدارة المحلية، (بسكرة: جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسة، قسم العلوم السياسية،2013/2012)، ص23.

الفرع الثالث: نشأة السياسات العامة البيئية

لقد شهد العالم بعد الحرب العالمية الثانية دمارا شاملا، وأصبحت حياة الإنسان مهددة بالخطر بسبب مخلفات الأسلحة النووية، فعرضت بذلك أيضا حياة الكائنات للخطر وجميع الميادين خاصة المجال البيئي، وتم إتلاف كل ما تعلق بالبيئة وشملت كل أنواع التلوث من تلوث بري، بحري وجوي.

وعلى أثر هذا الدمار وما خلفه من أضرار كبيرة برزت حركات تدعوا للحفاظ على البيئة ظهرت على شكل منظمات وأحزاب، وقد تم عقد مؤتمر الأرض بـــ "ريو ديجانيرو 1992"، والذي تبنى النهج السياسي في الحفاظ على البيئة، فتبنت عدة دول مجموعة من القوانين والتشريعات للحفاظ على بيئتها.

تعتمد السياسة البيئية على أن الاقتصاد والبيئة متكاملان، فالبيئة هي الوسط الذي يعيش فيه الإنسان، فلابد أن يكون منظما له سياسات متبعة في شكل سياسات بيئية والتي تدخل ضمن السياسات العامة، وهذا لضمان مستقبل امن وأفضل، وبذلك أصبحت مهمة السياسات البيئية تتعدى من معالجة الأضرار البيئية إلى تجنب المشاكل البيئية والتقليل من الأخطار الناجمة عنها، وإيجاد الحلول وتطوير الإجراءات الضرورية والفعالة لحماية الإنسان والبيئة من كافة أخطار التلوث[1].

[1] محمود الابرش، «**السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية**» أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص: علم اجتماع البيئة، (بسكرة: جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، 2017/2016)، ص ص(73-74).

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ السياسات العامة البيئية

في مجال السياسات العامة البيئية نرى أنها تسعى لتحقيق عدة أهداف وتقوم على مجموعة من المبادئ وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب المقسم إلى فرعين.

الفرع الأول: أهداف السياسات العامة البيئية

تبنت العديد من الدول تنفيذ السياسات البيئية التي تهدف إلى تحقيق تنمية مستدامة، وعلى ضوء هذا جاءت السياسات البيئية لتحقق مجموعة من الأهداف أهمها:

1) دمج الاهتمام بالبيئة وحمايتها في السياسات الوطنية:

وضعت استراتيجيات شاملة لصنع السياسات البيئية، والتي هي جزء من التنمية الاقتصادية والاجتماعية كذلك، وينبغي أن يؤدي إلى الوعي البيئي، خاصة في مجال الزراعة، الطاقة والسياحة وغيرها، مع مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة، وضمان الآثار البيئية وطريقة معالجتها في المراحل الأولى لدراسات الجدوى الخاصة بالمشروعات الاقتصادية والاجتماعية، وتقييم هذه الآثار يدفع إلى اتخاذ إجراءات وقرارات لحماية البيئة باعتبارها هدف للسياسة الوطنية الشاملة.

2) موازنة الفوائد:

الأنشطة الاقتصادية تعود على المجتمع مع الأضرار الناجمة عن التلوث، وترشيد استغلال الموارد لأنها تفترض في عملية صنع القرار أن يكون عقلاني للحفاظ على مكونات التنوع البيولوجي[1].

3) تطوير الإجراءات الضرورية والفعالة لحماية الإنسان من أشكال التلوث:

تطبق على مختلف المستويات برسم معالم واضحة تنطلق من التخطيط إلى التنفيذ فالتقييم ثم التقويم، ويكون ذلك عبر مرحلتين:

- المرحلة الأولى: بإقرار المعايير اللازمة لتحقيق المعايير البيئية.

- المرحلة الثانية: وضع نظام تشريعي يتوفر على الوسائل لتحقيق تلك المعايير.

فبالرغم من أن السياسة البيئية تتخذ عدة أشكال إلا أنها جميعا تكرس واجب حماية وحفظ حياة الإنسان باعتبارها التزام وواجب أخلاقي ولابد أن تأخذ بعين الاعتبار عند القيام بأي عمل من قبل المجتمع والدولة، مما يؤدي إلى الحماية والتطوير للنظام الطبيعي والنباتي والحيواني وكافة الأنظمة الايكولوجية.

4) تحقيق التنمية المستدامة ومنع الأضرار البيئية:

تتعدى مهمة السياسات البيئية من معالجة الأضرار البيئية إلى تجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها، فجاءت من نموذج التنمية التقليدية والتركيز على نموذج التنمية المستدامة، واعتمد هذا المفهوم في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية عام 1992، وهذه النقطة مهمة

[1] صبرينة حمود، «**دور السياسات البيئية في توجيه الاستثمار في الجزائر**»، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص: قانون البيئة، (سطيف: جامعة محمد لمين دباغين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015/2014)، ص16.

لمراعاة الاعتبارات البيئية ضمن عمليات التخطيط الاقتصادي، فتحديد السياسات البيئية بهذا الشكل يعني في مضمونه منع التلوث ومعالجته، والقصد منه التخفيض من التلوث وليس منعه نهائيا[1].

5) مراعاة الاعتبارات البيئية في الخطط التنموية للقطاعات المختلفة وتضمين الآثار البيئية وطريقة معالجتها لدراسات الجدوى للمشروعات الاقتصادية والاجتماعية[2].

6) تطوير الإجراءات الضرورية لحماية صحة الإنسان من كافة أشكال التلوث.

7) تجنب المشاكل البيئية والتقليل من الأخطار الناجمة عنها[3].

8) استعادة الوضع الأمثل، لمكونات البيئة الهامة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية والحيوية بما يكفل استمرارية قدراتها الاستيعابية والإنتاجية قدر الإمكان[4].

أما الأهداف الثانوية للسياسات البيئية نذكر منها:

1. الإدارة السليمة والرشيدة للمخلفات ونفايات المواد الكيميائية الخطيرة والسامة.
2. نظافة الهواء.
3. تجنب الضجيج.

---

[1] صبرينةحمود، **مرجع سابق**، ص ص(17-19).

[2] صاليحة بوذريع، «**دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة**»، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد:17، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، السداسي الثاني 2017، ص ص (95-110)، ص98.

[3] عيسى قبقوب،محمد كاكي، «**السياسة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر**» مجلة أفاق علمية، العدد:13، المركز الجامعي تامنغست-الجزائر،افريل 2017، ص ص (8-18)، ص10.

[4] مصطفى بابكر، «**السياسات البيئية**»،سلسلة دورية تعني بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد:25، جانفي 2004، ص ص (1-19)، ص07.

4. مكافحة التصحر[1].

الفرع الثاني: مبادئ السياسات العامة البيئية

تقوم السياسات البيئية على مجموعة من المبادئ والتي تضمن فعاليتها، من بينها ما يلي:

1) مبدأ من يلوث يدفع:

يقتضي بتحميل تكاليف التلوث للمتسبب فيه، ويعني ذلك أن كل من يخل باستخدام الموارد البيئية يدفع تعويض، ويتطلب ذلك تحديد مسؤولية الملوث لأحد عناصر البيئة ماليا عن الضرر الذي تسبب فيه سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

2) مبدأ تحمل التكاليف للمستفيد من حماية البيئة: هنا يقوم المستفيدون من حماية البيئة من التلوث، بالقيام بمشاريع وتحمل التكاليف المترتبة على تقديم هذه الخدمات.

3) مبدأ الاحتياط:

هذا المبدأ يقلل الأخطار والنتائج السيئة المحتملة خاصة لما يكون التعامل مع مواد أو تكنولوجيا لم يتم التعرف عليها بدقة وعلى أثارها البيئية.

[1] غنية ابرير، «**دور المجتمع المدني في صياغة السياسة البيئية**»، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة، (باتنة: جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،2011/2010)، ص28.

4) مبدأ اللامركزية أو الإقليمية:

هنا تعتمد الإجراءات البيئية ووسائلها تحدد بواسطة أدنى مستوى من مستويات السلطة والتي تتناسب مع علاج مشكلة معينة في منطقة ما، وتساعد اللامركزية في تخفيف مشاكل الروتين والبيروقراطية عند تنفيذ السياسات البيئية وبالتالي ضمان ونجاح هده السياسات[1].

5) مبدأ تقرير وتقويم الآثار البيئية:

ظهرت هذه الفكرة أول مرة عام 1969 في الولايات المتحدة الأمريكية في قانون السياسة الوطنية للبيئة، بعدها أخذت بها العديد من الدول في قوانينها البيئية وأصبحت من مخططات السياسات التنموية البيئية الناجحة، هذا المفهوم يؤكد على نجاح المشاريع واستمرارها، وتقدير وتقويم أي مشروع في السياسة البيئية قبل بدئه حيز التنفيذ، فإذا لوحظ أن له أضرار على عناصر البيئة يتم تعديله لتفادي هذا الضرر، فهذا المبدأ غرضه تقديم العون وتوفير المعلومات الجيدة لصانعي القرارات والسياسات.

6) نشر الوعي البيئي:

من خلال التوعية البيئية للفرد يحق له المشاركة في القرارات المتعلقة بالبيئة، فالفرد يعتبر أحد طرفي التفاعل، فمن المنطقي أن يشارك في القرارات البيئية وتحديد المشاكل وإيجاد البدائل[2].

7) مبدأ العمل الوقائي والتصحيحي حسب ألوية المصدر:

يكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة بتكلفة اقتصادية مقبولة، ويلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا مراعاة مصالح الغير قبل التصرف.

---

[1] فاطمة الزهراء وارف، «**السياسة العامة البيئية في الجزائر**»، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص: سياسات عامة وتنمية، (سعيدة: جامعة الطاهري مولاي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2016/2015)، ص128.

[2] فاطمة الزهراء وارف،**مرجع سابق**، ص129.

8) مبدأ الحيطة:

اعتمد هذا المبدأ حديثا في قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، ويعني الحذر من التهديدات المتوقعة والمحتملة وتوفير التقنيات العلمية والتقنية المناسبة للوقاية من خطر الأضرار البيئية.

9) مبدأ الإعلام والمشاركة:

من حق أي مواطن أن يكون على علم بحالة البيئة وتشجيع اقتراحاتهم ومشاركاتهم في مجال حماية البيئة، بالاطلاع على المعلومات المرتبطة بالوضع البيئي والمشاركة في اتخاذ القرارات والتدابير المناسبة لحماية البيئة[1].

المطلب الثالث: أدوات السياسة العامة البيئية

يمكن تحديد الأدوات الأكثر فعالية في السياسة البيئية العامة كما يلي:

1 +الأدوات المؤسسية والتشريعية:

تشمل جميع القوانين والتشريعات الخاصة بحماية البيئة وما يتبعها من مؤسسات وهياكل تنفيذية، ويأتي على رأسها قانون حماية البيئة، فبالرغم من وجود قوانين ومؤسسات حماية البيئة في العديد من البلدان، إلا أن هذه القوانين تعاني من الشمولية وعدم الوضوح.

[1] حسين زاوش، **مرجع سابق**، ص149.

2 -الأدوات المالية:

تأتي على صيغة ضرائب وحوافز، فالضرائب هي تدابير ردعية تهدف إلى التحكم بأنماط الإنتاج والاستهلاك وأساليب الحياة لتفادي التدهور البيئي، أما عن الحوافز فهي تدابير تشجيعية عن طرق الدعم المالي والتسهيلات الضريبية بهدف تدعيم أنماط الإنتاج والاستهلاك للحفاظ على البيئة.

3 -الأدوات التعليمية والتثقيفية:

تهدف إلى توعية الجمهور بضرورة الاهتمام بسلامة البيئة، وتعريف المستهلك بمصادر التلوث في السلع المصنعة والموارد الغذائية وكيفية التعامل معها[1].

كذلك يمكننا ملاحظة عدة أدوات أخرى للسياسات البيئية وتنوعها ونستطيع حصرها في الأدوات التنظيمية والاقتصادية.

4 -الأدوات التنظيمية:

وهنا يعتبر القانون أكثر الوسائل لحماية البيئية في اغلب دول العالم، فيمكن القول أن الأدوات التنظيمية تتمثل في الأوامر التي تصدر عن السلطات الإدارية المختصة بحماية البيئة وتتمثل في المنع أو التصريح، كذلك تدعى قيود التحكم والسيطرة عندما ترتبط بمصدر التلوث.

[1] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص17.

5 -المعايير الاقتصادية:

تعتبر من الأدوات الفعالة في السياسة البيئي ة، نقصد بها مجموع الوسائل المستخدمة في حماية البيئة والتي تؤثر على نفقات وإيرادات المشروعات الاستثمارية فهي أداة من النوع المالي تهدف إلى توجيه النشاط الاقتصادي بشكل يحقق التنمية المستدامة[1].

المبحث الثاني: ماهية التنمية المحلية المستدامة

يتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب حيث أن المطلب الأول يتناول تعريف التنمية المحلية المستدامة، أما الثاني سوف ندرج فيه أهداف وخصائص التنمية المحلية المستدامة وأخيرا نتحدث على آليات تحقيق التنمية المحلية المستدامة وكان ذلك في المطلب الثالث.

المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية المستدامة

يقتضي علينا أولا تعريف بعض المفاهيم العامة في هذا المجال للتوصل إلى تعريف خاص للتنمية المحلية المستدامة، وتشمل هذه التعاريف: التنمية، التنمية المحلية، التنمية المستدامة.

الفرع الأول: تعريف التنمية

تعرف التنمية على أنها عملية شاملة مستمرة اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحقيق تقدم مستمر في حياة الأفراد ورفاهيتهم وذلك من خلال مساهمة جميع أفراد المجتمع وعلى أساس التوزيع العادل لعائداتها[2].

---

[1] فريدة بوسكار، **مرجع سابق**، ص27.

[2] خالد مصطفى قاسم، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة** القاهرة:جامعة الدول العربية، 2007، ص19.

ويستعمل مصطلح التنمية على أنماط مختلفة مثل: التنمية الاقتصادية، الاجتماعية والتنمية البشرية. ويقصد بها كذلك زيادة الموارد والقدرات والإنتاجية[1].

فالنظرة التقليدية للتنمية هي نظرة مادية في مضمونها إذ تعد الحاجات المادية التي يتعين على الإنسان تلبيتها، بهذه النظرة كانت التنمية لا تتجاوز في مفهومها الاقتصادي التقليدي كونها عملية يتم بموجبها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم والتنمية بهذا المفهوم وحسب هذه النظرة تركز على فكرة أن الإنسانية يجب تقييمها بما تنتجه، أما عن النظرة الحديثة للتنمية فقد اختلف المفكرون في إعطاء مفهوم جامع للتنمية باختلاف مدارسهم وعلى ذلك فان التنمية حسب الأستاذ "علي غربي" أنها " عملية معقدة وشاملة تضم جميع الجوانب مع عدم إهمال الجوانب النفسية والبيولوجية، وذلك لفهم السلوك الإنساني بالدرجة الأولى والدوافع التي ترتبط الأفراد و ما يقومون به من علاقات وما يترتب عن ذلك من أنظمة تتداخل تفاعلاتها وتأثيراتها في جوانب المجتمع المختلفة .

ويعرفها الفقيه **فرانسوا بيرو**على أنها:(مجموعة من التغيرات التي تحدث في الهياكل الداخلية والعادات الاجتماعية التي تسمح بزيادة حقيقية في الناتج القومي، مع شرط تفوق معدل النمو الدخل القومي على معدل نمو السكان قصد ضمان استمرارية الزيادة في متوسط الدخل الفردي، وأن تركيز التنمية على قطاعات اقتصادية هامة تعبر عن التقدم وتمثله).

[1] منى هرموش، «**دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العوم السياسية، تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة (باتنة: جامعة الحاج لخضر،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2010/2009)، ص33.

أما الأستاذ **منير محمد حجاب** فيرى أن:(التنمية من الناحية الحضارية تعني تغييرا أساسا في كل أنماط الحياة السائدة، ويتبع هذا بتعيير نوعي وكمي في صور العلاقات الاجتماعية في كافة مجالات النشاط البشري في المجتمع)[1].

الفرع الثاني: تعريف التنمية المحلية

تعرف التنمية المحلية على أنها تشجيع المجتمع المحلي في اتخاذ الخطوات التي تجعل حياتهم أكثر رفاهية وغنى، بالاعتماد على أنفسهم، فجوهر هذا هو الطريقة التي يعالج بها المجتمع مشكلاته، فيتمكن بذلك أفراد المجتمع الصغير من مناقشة حاجاتهم ورسم الخطط لبلوغها، كما أنها تعتبر نوع من أنواع تقسيم العمل، في إطار السياسة العامة للتنمية الشاملة للمجتمع، فيمكن القول أنها عملية بواسطتها يحقق التعاون الفعال بين جهود الأفراد والحكومة لبلوغ مستوى عال لمستويات التجمعات المحلية اقتصاديا، ثقافيا، اجتماعيا وحضاريا لتحسين نوعية الحياة لسكان تلك المجتمعات المحلية[2].

والتنمية المحلية هي مجموعة من العمليات والإجراءات التي يتم من خلالها إحداث تغيير ضمن جميع المجالات المتاحة في المحليات من اجل خلق التوازن والتوزيع العادل للعوائد، وذلك من خلال الاعتماد على الأساليب العلمية والمناهج المدروسة بهدف تحقيق الوعي المحلي والاستغلال الأمثل للموارد المتاحة[3].

[1] حميد ملال، «**معوقات التنمية المحلية في الجزائر**»، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص: إدارة الجماعات المحلية، (سعيدة: جامعة الطاهري مولاي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2016/2015)، ص ص (9-11).

[2] حميد ملال، **مرجع سابق**،ص 18.

[3] محمد باطويح، «**التنمية المحلية المستدامة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة**»،سلسلة دورية تعني بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد:141، الكويت: المعهد العربي للتخطيط،2018، ص08.

تعرف أيضا على أنها عبارة عن مسعى اتحادي يهدف إلى تجنيد الفاعلين في إقليم محدد حول مشروع اقتصادي، ثقافي واجتماعي.

ويرى الباحث **Jean Louis** أن:(التنمية المحلية عبارة عن تضامن محلي التي تكون علاقة اجتماعية جديدة والتي تدافع عن إدارة الإقليم)[1].

وهي عملية تغيير ضمن سياسة عامة محلية تعتبر عن احتياجات الوحدة المحلية من خلال القيادة المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية، للرفع من مستوى المعيشي لكل فرد من أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع وحدات الدولة[2].

إذا التنمية المحلية الركيزة الأساسية للتنمية، فهي تؤثر في تفعيل الاستثمارات المحلية وتحقق التوازن التنموي المحلي فهي عبارة عن تعاون جهود بين المواطنين والسلطات العمومية للرفع من مستوى وحدة الاقتصاد المحلي، الاجتماعي الثقافي والحضاري أيضا، للتحسين من نوعية الحياة في منظومة شاملة ومتكاملة.

الفرع الثالث: تعريف التنمية المستدامة

هناك عدة تعريفات للتنمية المستدامة سأبرز أهم التعريفات التي أتيحت في مفهومها يعرفها بعض المفكرين، فترى **وفاء احمد عبد الله** على أنها:(مجموعة السياسات والإجراءات التي تتخذ للانتقال بالمجتمع إلى وضع أفضل باستخدام التكنولوجيا المناسبة للبيئة، لتحقيق هذا التوازن بين بناء الموارد الطبيعية وهدم الإنسان لها في ظل سياسة محلية وعالمية للمحافظة على هذا التوازن).

[1] محمد نايلي، «**الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر**» مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد:11، جامعة الجلفة، 2017، ص ص (87-95)، ص88.

[2] يمينة طالبي، «**الدور التنموي للجماعات المحلية (دراسة حالة البيض)**» مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص: سياسات عامة وتنمية، (سعيدة: جامعة طاهري مولاي،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2016/2015)، ص40.

تعريف **تقرير برونتلاند** الذي أصدرته اللجنة الدولية للبيئة والتنمية 1987 " التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون أن يعرض للخطر قدرة الأجيال التالية على إشباع احتياجاتها"[1].

والتنمية المستدامة هي تنمية مستمرة عادلة، متوازنة، متكاملة والتي تراعي البعد البيئي في جميع مشروعاتها[2].

ويمكن القول أن التنمية المستدامة تع بر عن مفهوم التنمية المتميزة بالاستقرار ومن خصائصها الاستمرار والتواصل، وهي تشمل كافة أنماط التنمية فهي تنهض بموارد الأرض، و الموارد البشرية وتقوم بها وتأخذ البعد الزمني وحق الأجيال القادمة في التمتع بالموارد الأرضية[3].

وإضافة للتعاريف السابقة نعرفها الأمم المتحدة على أنها " التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحالي دون الأضرار بقدرة الأجيال اللاحقة على تلبية احتياجاتها الخاصة "[4].

توجد بعض التعاريف المختصرة للتنمية المستدامة وهي أقرب للشعارات منها:

- التنمية المستدامة هي تنمية لا تتعارض مع البيئة.
- التنمية المستدامة هي تنمية متجددة قابلة للاستمرار[5].

---

[1] Ricardo Petrela, **«Le Développement Durable : Défi du XXIe Siècle»**, Confluences Internationales, Institut Nationale d'Etude de Stratégie Globale, Alger 2/ 2008. p.54.

[2] مدحت أبو النصر، ياسمين مدحت محمد، **التنمية المستدامة (مفهومها، أبعادها، مؤشراتها)** المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2017، ص ص (81 -82).

[3] حسين بن الطاهر، «**التنمية المحلية والتنمية المستدامة**»، مجلة العلوم الإنسانية،جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد: 24،ص ص(453-468)، ص ص (453-460).

[4] جمال معروف الغزاوي، **التنمية المستدامة والتخطيط المكاني**، ط1، عمان: دار دجلة للنشر والتوزيع، 2015، ص56.

[5] جمال لطرش، سهيلة حسيب، «**التنمية المستدامة في الجزائر بين الواقع والتحديات**»، مجلة شهاء للاقتصاد والتجارة، مجلد رقم 02،أفريل2018، ص ص (298-313)، ص299.

التنمية المستدامة بيئيا نقصد بها حماية الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية.

يمكن القول أنها تتغير بواسطة استغلال الموارد وتوجيه الاستثمارات والتغيرات التقنية والمؤسساتية التي تكون تناسقا وتدعم الطاقات الحالية والمستقبلية بهدف إرضاء الحاجات البشرية. أيضا عملية تغيير

شاملة في إطار التنمية لتحقيق الاستدامة بجوانبها الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، البيئية والسياسية، لضمان تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد الطبيعية وقدرة الانجاز في تلبية الحاجات الحالية والمستقبلية[1].

ويشير مفهوم التنمية المستدامة إلى أن احتياجات الحاضر والارتقاء بالرفاهية الاجتماعية لا يحسب على الأجيال القادمة في تلبية المتطلبات من التنمية مع ضرورة دمج البعد البيئي في السياسات التنموية الاقتصادية والاجتماعية[2].

فمن خلال كل هذه التعاريف يمكن القول أن التنمية المستدامة تسعى لتحقيق استغلال الموارد الطبيعية وإبقائها لمدة زمنية بعيدة وتحقيق نوعية حياة الإنسان وضمان الأجيال القادمة[3].

---

[1] عادل بونقاب، «**سياسات التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجندة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة، (سطيف: جامعة محمد لمين دباغين، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011/2010)، ص ص(45-46).

[2] محمد عبد الهادي،«**اللامركزية وأفاق التنمية المستدامة**»، مجلة أبعاد، مختبر الأبعاد القيمة للتحولات الفكرية والسياسية بالجزائر، مجلد رقم 5، العدد:1،جامعة وهران 2، جوان 2019، ص ص(43-57)، ص48.

[3] عبد الحق بلحيرش، «**التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر**» مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون المؤسسة والتنمية المستدامة، (مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2018/2017)، ص11.

خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين ظهرت عدة مفاهيم توضح مصطلح التنمية وبروز عدة تسميات لها، وتعمقت المفاهيم وأصبحت أكثر تحديدا في نطاق التنمية الوطنية، الإقليمية والتنمية المحلية، وظهر مفهوم التنمية المحلية باعتباره وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة.

الفرع الرابع: تعريف التنمية المحلية المستدامة

تعتبر التنمية المحلية المستدامة عملية يشترك فيها المجتمع المحلي من كل القطاعات للعمل سويا في تحقيق النشاط الاقتصادي الحلي وبدوره يؤدي لاقتصاد يتميز بالمرونة والاستدامة.

وهي تهدف إلى تكوين الوظائف الجديدة وتحسين حياة الفرد والمجتمع[1].

والتنمية المحلية المستدامة في تنمية مستمرة ليس لها حدود، فالدول النامية تسعى للوصول إلى مستوى متطور يماثل المستوى الذي وصلت إليه الدول المتقدمة، فالدول النامية تسعى جاهدة للوصول إلى تحسين استخدام مواردها الطبيعية وتحسين حالة البيئة التي تعيش فيها مجتمعاتها المحلية وترفع المستوى الاقتصادي و الاجتماعي لهذه المجتمعات، من خلال توسيع الخيارات للتمتع بحياة مستقرة، وبشكل مفهوم التنمية المحلية المستدامة في إطاره العام منهجا متكاملا لتميزه الشامل والمتكامل، فهو يجمع بين الاقتصاد والبيئة و المجتمع بحيث لا يمكن الفصل بين هذه المكونات الثلاثة، فالاقتصاديون يركزون على الأهداف الاقتصادية كما يؤكد البيئيون على أهمية حماية البيئة والطبيعة ويشدد الاجتماعيون على مبدأ العدالة الاجتماعية وتحسين نوعية الحياة[2].

[1] علي بودلال، «**الجماعات المحلية بين الاكراهات البنيوية وشروط التنمية المستدامة**» المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد:2، جامعة تلمسان، ديسمبر 2012، ص ص(75-95)، ص80.

[2] عبد الحق فيدمة،«**ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة**» مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد:01، جامعة الجزائر، ص ص(119-134)، ص125.

وعليه تعتبر التنمية المحلية المستدامة وسيلة للمجتمع المحلي لتحقيق حاجاته وأهدافه مع مراعاة احتياجات الأجيال الراهنة دون تعريض قدرة الأجيال القادمة للخطر، أيضا هي إستراتيجية لاستمرار تنمية المجتمع بحيث تعمل على الربط بين الموارد المحلية والبيئة الخارجية ويعني ذلك أن تنمية المجتمع تكون من خلال موارده الذاتية والعلاقات الاجتماعية مع مراعاة مبدأ العدالة والاستمرارية والاستدامة.

أي العدالة بين المجتمع الحالي والمستقبلي من خلال الأخذ الاعتبارات متطلبات البيئة التي تحافظ على حق الجيل المستقبلي[1].

وهناك بعض التعاريف للتنمية المحلية المستدامة حسب بعض المنظمات الاقتصادية والهيئات الدولية نذكر منها:

1) تعريف لجنة برونتلاند 1987: " التنمية المحلية المستدامة هي التنمية التي تـــأخذ بعين الاعتبار حاجات المجتمع الراهنة دون المساس بحقوق الأجيال القادمة في الوفاء باحتياجاتهم".

2) تعريف مؤتمر قمة الأرض 1992: " ويعرفها على أنها ضرورة انجاز الحق في التنمية بشكل يحقق الحاجات التنموية والبيئية لأجيال الحاضر والمستقبل".

3) تعريف قاموس ويبستر هي: " تلك التنمية التي تستخدم الموارد الطبيعية دون أن تسمح باستنزافها أو تدميرها جزئيا أو كليا "[2].

[1] محمد باطويح، **مرجع سابق**، ص10.

[2] محمد سليماني، علي بايزيد، «**أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**»، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة، العدد:03،جامعة المدية ، بجوان 2015، ص ص (161-185)، ص175.

المطلب الثاني: أهداف وخصائص التنمية المحلية المستدامة

إن التنمية المحلية المستدامة لها مجموعة من الأهداف وترتكز على جملة من الخصائص سنقوم بتوضيحها في هذا المطلب.

الفرع الأول: أهداف التنمية المحلية المستدامة

حسب مفهوم التنمية المحلية المستدامة تتسع أهدافها، بحيث يمكننا أن نقسمها إلى:

أ/ أهداف الانجاز وتشمل كل ما تحققه التنمية المحلية من منجزات مادية.

ب/ أهداف معنوية وهي كل المتغيرات السلوكية والمعرفية والمهارة التي تطرأ على أفراد المجتمع أثناء ممارستهم للتنمية.

ومجمل الأهداف التي يمكن صياغتها في إطار التنمية المحلية المستدامة تكون على النحو التالي:

- حشد وتثمين الموارد البشرية والأملاك المحلية والرشادة في استعمالها.
- دعم الأنشطة الاقتصادية التي تنتج الثروات الصناعية، الزراعية والخدماتية، وتشجيع المقاولات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية بما فيها أنشطة الأسر.
- تعزيز شبكة الخدمات في الوسط الريفي والحضري يتكاثف وتوحيد الجهود.
- التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم والولايات وداخل الإقليم الواحد.
- ترقية الأنشطة الاقتصادية الملائمة لكل إقليم من خلال مراعاة الخصوصية التي تميز كل جهة.
- مشاركة المواطنين في تحيدي الاحتياجات والإعمال المراد بها.

- تحسين ظروف حياة المواطنين بترقية نوعية الخدمات الجوارية.

- العدالة في الجانب الخدماتي.

- محاربة الفقر ونبذ الفوارق الاجتماعية ودعم الفئات الضعيفة وإدماجها في المجتمع[1].

- دعم مكونات التنمية المحلية وتزويدها بالاحتياجات والمتطلبات الأولية لضمان استمرار وتطور المجتمع المحلي.

- تفعيل دور المحليات ومؤسسات المجتمع المحلي في النهوض بالتنمية المحلية.

- تفعيل دور السكان المحليين مع مختلف القضايا التي تواجههم من خلال ممارستهم لدورهم الانتخابي أو عن طريق ممثليهم في المجالس المحلية.

- استحداث النظم المؤسسية التي تعمل على دعم مسيرة التنمية المحلية ومواجهة التحديات التي تواجهها[2].

الفرع الثاني: خصائص التنمية المحلية المستدامة

التنمية المحلية المستدامة مخطط تنموي يتجاوز متطلبات النمو الاقتصادي فلذلك فهي تتميز بمجموعة من الخصائص متمثلة فيما يلي:

- هو أسلوب يعتمد على الإتقان والتنفيذ الجماعي للخيارات والأولويات، الاجتماعية، الاقتصادية، البيئية، والتكنولوجية لإيجاد الحلول على المدى الطويل للمشاكل المحلية.

---

[1] عبد الجبار سعد الدين، عمر شتاتحة، «**التنمية المحلية المستدامة (محصلة حتمية لتكنولوجيا التنمية في الفكر الاقتصادي)**»، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد:03،الجزائر، ص ص(109-137)، ص ص(124-125).

[2] محمد باطويح، **مرجع سابق**، ص ص(09-10).

- التنمية عملية شاملة ويعني ذلك أنها تشمل جميع المجالات وليس البعد الاقتصادي فقط أو برامج خلق مناصب شغل.

- تقدم المجتمع ورفاهيته لا يكون بسبب المؤسسات الكبرى والمشاريع الكبرى على المستوى الكلي وإنما المشاريع الصغرى تساهم في التنمية الشاملة.

- الموارد البشرية هي الدافع الكبير للتنمية بتكوين الأفراد وتحفيزهم ويعتبر هذا من أهم العوامل المحددة لعملية التنمية.

- المشاريع التنموية لابد أن تسبق برؤية إستراتيجية ولابد للمواطن توسيع نطاق خياراته.

- مشاركة مختلف المجتمع المحلي في المشاريع مع مراعاة الاختصاص لتحقق الفعالية.

- مساهمة المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم أيضا السياسة التنموية العامة سواء بجهودهم الذاتية أو بالتعاون مع الوحدات الإدارية للحكومة المحلية والمركزية.

- تطبيق الشفافية في تبادل المعلومات لضمان التشخيص السليم والتخطيط العملي والتقييم الدقيق.

- المشروع التنموي المحلي عبارة عن توافق وتبادل الالتزامات لتحقيق أهداف مشتركة.

- الفعالية بحيث يكون المشروع التنموي المحلي مرهون بالنتائج المتوقعة بتوسيع نطاق الخيارات الاقتصادية مع مراعاة تحقيق المردودية والجودة والإنتاجية[1].

- التوافق: لنجاح أي مشروع تنموي لابد من توافق المعنيين بذلك سواء كانوا الرؤساء أو أعضاء أو الشركاء المحليين.

[1] عبد الجبار سعد الدين-عمر شتاتحة، **مرجع سابق**، ص ص(125-126).

– الانجاز: التشارك والتواصل شروط لتأمين الانجاز المبني على الكفاءة، الشفافية، الجودة[1].

المطلب الثالث: آليات تحقيق التنمية المحلية المستدامة

هناك عدة آليات تدخل في إطار التنمية المحلية المستدامة وتحقيقها وفي هذا المطلب سوف نقوم بعرض الآليات التالية:

أولا: الآليات القانونية

القانون المنظم للتنمية المحلية المستدامة يجعل مراكز صنع القرار متمكنة عبر مجموعة من المستويات من بينها:

1) على المستوى المادي: لابد من الأخذ بعين الاعتبار في أي تقسيم محلي المعطيات المادية الفعلية للمنطقة والكفيلة بإعداد جهة اقتصادية لهذا يجب الاهتمام بالسوق المالي للمنطقة.

2) على المستوى التقني: مراعاة التقسيمات الإدارية للدولة الإقليمية والجهوية.

3) على المستوى السياسي: بلورة سياسة إعداد التراب والعمل على تحقيق عمل تنموي متوازن ضمن سياسة التنمية المحلية المستدامة.

ثانيا: الآليات الإدارية

لابد من توفير الآليات الإدارية الأنسب للإنتاج والإبداع ولتحقيق ذلك تدخل ضمنه مجموعة من الاختصاصات لضمان نجاح التنمية المحلية المستدامة.

[1] عبد الجبار سعد الدين–عمر شتاتحة، **مرجع سابق**، ص ص126.

أ/ الاختصاصات الذاتية في مجال التنمية المحلية المستدامة: من خلال مجموعة من النقاط تتمثل في[1]:

- دراسة الحسابات الإدارية والمصادقة عليها.
- إعداد التصميم الجهوي لتهيئة التراب وفقا للأهداف المعتمدة على المستوى الوطني.
- القيام بالأعمال اللازمة لتنشيط الاستثمارات الخاصة والتشجيع عليها بإقامة مناطق صناعية ومناطق للأنشطة الاقتصادية.
- الاهتمام بالتدابير المتعلقة بالتكوين المهني.
- القيام بالأعمال في ميدان إنعاش التشغيل في إطار التوجيهات المحددة على الصعيد المحلي.
- اعتماد التدابير الرامية إلى حماية البيئة.

ب/ اختصاصات مخولة للجماعات المحلية من طرف الدولة:

تتمثل في تفعيل الخدمة على المستوى البلدية، الدائرة والولاية، الهدف منها وضع مختلف الخدمات والمعلومات تحت تصرف المواطن وفتح مجال التواصل مع المنتخبين المحليين وطرح الانشغالات المسجلة على المستوى المحلي.

وتحقيق التنمية المحلية المستدامة من طرف الجماعات المحلية يوضح العلاقة بينهما وسبل التعاون فيما بينها.

[1] علي بودلال، **مرجع سابق**، ص ص(85-86).

ثالثا: الآليات المالية

إن جهود تأسيس العمل المحلي يحتاج الوسائل المالية اللازمة لتفعيل الاستقلالية في التدبير، فنجاح عملية التنمية المحلية المستدامة يرتبط بالإمكانيات والوسائل المتوفرة لها. فان طبيعة وحجم المشاريع الإنمائية يرتبط بتلك الوسائل والإمكانيات.

رابعا: الآليات البشرية

هذا العنصر يشكل أحد ركائز الإدارة لما له من تأثير كبير عليها، فمهما بلغت الإدارة من تطور وتقدم من ناحية الإمكانيات التقنية والمالية، فلا بد من توفرها على المورد البشري الكافي والمؤهل، فالموارد البشرية تشكل دعامة أساسية لأي منظمة، بحيث تحقق الطاقة الإنتاجية أكثر من أي عامل آخر الذي تقوم على أساسه جميع البرامج والسياسات التنموية، وبذلك تعتبر التنمية مجموعة العمليات الهادفة إلى تغيير المجتمع نحو الأفضل في كافة المجالات، فلا يمكنها النجاح بدون المورد البشري[1].

[1] علي بودلال، **مرجع سابق**، ص ص (87-90).

المبحث الثالث: فواعل صنع السياسة العامة البيئية

يمكن الحديث عن فواعل السياسة البيئية ومن يقوم برسم هذه السياسات البيئية العالمية للحفاظ على المجال البيئي وقد صنفت بين المنظمات الدولية والمؤسسات حكومية وغير حكومية.

المطلب الأول: دور منظمة الأمم المتحدة في تفعيل السياسة البيئية

من خلا عدة اتفاقيات استطاع المجتمع الدولي تفعيل المبادئ التي تحكم حماية البيئة ورسم سياسة بيئية عالمية، وتعد منظومة الأمم المتحدة من أهم المنظمات التي ساهمت في تفعيل السياسة البيئية وهدفها تطوير القانون الدولي البيئي.

تعد المنظومة المؤسساتية للأمم المتحدة الناشطة في مجال البيئة من أهم و أقوى المؤسسات البيئية العالمية من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وهي المؤسسة الأكثر تأثيرا في مجال تنسيق الجهود لحماية البيئة، والتي مثلت دورا مهما في مفاوضات الاتفاقيات البيئية والإشراف عليها، بالإضافة إلى العديد من مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى التي تمثل دورا مهما كذلك، خاصة في مجال البحث وتقييم المخاطر البيئية وتكوين المجموعات العلمية.

من جهة أخرى عقدت الأمم المتحدة مجموعة من المؤتمرات البيئية العالمية التي عملت على بلورت هياكل مؤسساتية جديدة لمعالجة القضايا البيئية، كذلك لجان الأمم المتحدة مثل: اللجنة العالمية حول البيئة و لجنة التنمية المستدامة[1].

لقد حققت الأمم المتحدة مجموعة من الإنجازات في مجال حماية البيئة نذكر منها:

[1] مراد بن سعيد، «**فعالية التنوع المؤسساتي الدولي في مجال حماية البيئة**»، دراسات العلوم الإنسانية و الاجتماعية، المجلد43، ملحق3، 2016، ص ص (1391-1410)، ص 1396.

- المساهمة في دعم الجهود الوطنية لحماية البيئة: بوضع تشريعات بيئية وترتيبات مؤسسية للتصدي للأخطار الناجمة عن البيئة في مختلف البلدان النامية والمتقدمة على الصعيد الوطني.

- البيئة كأولوية أساسية ضمن أجندة الأمم المتحدة: لقد تم العمل على وضع سياسات تخص القضايا البيئية من خلال المنتديات تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ووضع اتفاقيات عالمية بيئية و إقليمية لتحفيز نشاطات الحكومات وتنسيق أنشطة المنظمات، وعمل البرنامج على دعم الأعمال البيئية مع شركاء وطنيين ودوليين حكوميين وغير حكوميين، ويعتبر برنامج الأمم المتحدة السلطة البيئية العالمية التي تضع جدول أعمال البيئة العالمية[1].

- التعاون والتنسيق الدولي في مجال حماية البيئة العالمية: أنشأت الجمعية العامة فريق الإدارة البيئية للتعاون والمشاركة في الاتفاقيات المتعددة مع وكالات الأمم المتحدة والتنسيق في البرامج البيئية والقطاعية، مستدعية مزيدا من الدعم لها.

- إبرام الاتفاقيات المتعددة الأطراف لمعالجة التهديدات البيئية و إلزامية تطبيقها.

وضعت الكثير من الاتفاقيات البيئية في إطار دولي متفق عليه لضمان حسن الإدارة البيئية، وأنشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة سمي **ببرنامج مونتيفيديو** لتطوير القانون البيئي، والذي ساهم في رسم الخطط والاتفاقيات في مختلف أنحاء العالم، إضافة للمعاهدات التي تنظم طبقة الأزون ومراقبة

[1] عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش،«**مكانة السياسات البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة**»، دفاتر السياسة والقانون، العدد: 15، جامعة ورقلة، جوان 2015، ص ص (602،618)، ص 614.

نقل النفايات الخطرة عبر الحدود، فكل الاتفاقيات البيئية تعطي فرصة التنفيذ على الصعيد الوطني بالتنسيق مع المستوى الاقليمي والعالمي[1].

المطلب الثاني: دور المنظمات الحكومية والاتفاقيات الدولية في تفعيل السياسة البيئية

اهتمت المنظمات الحكومية والاتفاقيات الدولية بالمشاكل البيئية و أصبحت من أولوياتها من أجل الوصول لحلول عاجلة لهذه المشاكل، باعتبارها المهدد الأول للتوازن الطبيعي للبيئة، لهذا عمل المجتمع الدولي على بناء مؤسسات ومنظمات وهيئات تسهر على ذلك.

الفرع الاول: المنظمات الحكومية

هي منظمات لا تضم في عضويتها سوى الدول كعصبة الأمم المتحدة، جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الإفريقية، منظمة الدول الكبرى، منظمة المؤتمر الإسلامي و مجموعة الثمان، وهي منظمات تكون قائمة بين الدول مع اشتراط أن تكون الدولة كاملة السيادة، كما تضم إليها الدول المستقلة فيها وهي تعمل في شتى المجالات، بالنسبة للمجال البيئي ومع بروز المشاكل البيئية سارعت للحد من هذه المشاكل والتصدي لها بكل الطرق ولها دور فعال في حماية البيئة، خاصة في مجال البحار، الهواء والتربة[2].

الفرع الثاني: الاتفاقيات الدولية

هي عبارة عن وسائل تساعد في الحفاظ وحماية الموارد البيئية، وهي جهود حكومية ملزمة قانونا موجهة نحو التأثيرات الإنسانية في البيئة، وهناك أكثر من 700 اتفاقية بيئية متتعدة الأطراف،

[1] عبد المؤمن مجدوب، لمين هماش، **مرجع سابق**، ص 614.

[2] سميرة بوطوطن،«**دور المنظمات الدولية في حماية البيئة**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون عام معمق،(أم البواقي: جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2019/2018)، ص 27.

وأكثر من 1000 اتفاقية بيئية ثنائية تتضمن معاهدات و اتفاقيات وتعديلات حول قضايا حماية البيئة، وهنا يمكن الاعتراف بالعديد من الإنجازات في الأربعة عقود الأخيرة حققتها البيئة المؤسساتية الدولية في مجال البيئة القائمة على آلية الاتفاقيات البيئية الدولية.وعلى هذا الأساس فإن مختلف الأبحاث أكدت أن انتشار الاتفاقيات البيئية الدولية قد يمنح عناصر القوة[1].

الفرع الثالث: منظمة الصحة العالمية ولجنة التنمية المستدامة

1. منظمة الصحة العالمية: أنشأت سنة 1946 بدأت أعمالها سنة 1948، مقرها جنيف، لها مكاتب في عدة دول، هدفها الرئيسي رفع مستوى التعاون الدولي في مجال حفظ صحة الإنسان والقضاء على الأمراض والأوبئة، وعليه حماية البيئة من التلوث الناجم عن النفايات الخطرة، وفي هذا المجال قامت منظمة الصحة العالمية بإدراج مسألة تطوير برامج الصحة والبيئة سنة 1978 وتحقيق عدة أهداف منها:

- تقديم معلومات حول علاقة التلوث البيئي وصحة الإنسان.
- إعداد بيانات حول تأثير التلوث على الصحة العامة.
- تطوير الأبحاث الخاصة بمكافحة الأمراض الخطيرة والأوبئة.

2. لجنة التنمية المستدامة: تشكلت اللجنة على إثر قرار رقم 83/161 الصادر سنة 1983 بهدف حماية وتعزيز التعاون بين البيئة والتنمية، وإيجاد آليات التعاون المشترك بين القواعد من اجل حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، كما تهتم بالبيئة من خلال

[1] مراد بن سعيد، **مرجع سابق**، ص 1398.

التركيز على الأمن الغذائي ، الزراعة، البيئة، الطاقة المستدامة و أنظمة دعم القرارات البيئية في مجال الإدارة البيئية[1].

المطلب الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في تفعيل السياسة البيئية

تعتبر مجموعات طوعية لا تستهدف الربح تنظم على أساس دولي، قطري أو محلي، لها مهام معينة بقيادة أشخاص ذو اهتمامات مشتركة، وهي أيضا عبارة عن مجموعات ذات مصالح عامة مقابل مصالح خاصة، و يقوم الأفراد إضافة إلى الهيئات غير الحكومية بدور هام في الحركة البيئية العالمية من خلال إعداد الدراسات والبحوث ودعم نشاطات حماية البيئة[2].

لعبت المنظمات غير الحكومية دورا أساسيا وفعالا في حماية البيئة وتطويرها، من خلال تمتعها بمصداقية عالية لدى الرأي العام العالمي ووسائل الإعلام، إضافة لقدرتها على التفكير و اقتراح الحلول لمعالجة مشاكل البيئة[3].

كما تؤثر المنظمات غير الحكومية في السياسة البيئية وتتمتع بهمام مختلفة في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة، ولها تدخلات عديدة في السياسة البيئية العالمية وذلك من خلال اتخاذها عدة أشكال تمثلت في:

- الخبرة والتحليل: حيث تسهل المفاوضات عن طريق منح السياسيين أفكارا وخيارات خارج البيروقراطية الرسمية.

---

[1] قانون البيئة والتنمية المستدامة، **الإطار التشريعي والمؤسساتي لحماية البيئة**، Plateforme pédagogique de l'Université Sétif2.

[2] صاليحة بوذريع، **مرجع سابق**، ص 107.

[3] سميرة بوطوطن، **مرجع سابق**، ص33.

- المنافسة الفكرية للحكومات: وذلك لتمتع المنظمات غير الحكومية بالمهارة وقدرة التحليل أفضل من المسؤولين الحكوميين.

- تمثيل من ليس له صوت: يمكن للمنظمات غير الحكومية المساعدة في التعبير عن مصالح الأشخاص غير الممثلين في عمليات صنع السياسة العامة.

- تقديم الخدمات: عن طريق تقديم الخبرات التقنية حول قضية ما، والتي يحتاجها الحكوميون، إضافة للمشاركة المباشرة في النشاط العلمي.

- المراقبة والتقييم: تقوم المنظمات غير الحكومية على تقوية الاتفاقيات الدولية عن طريق مراقبة جهود المفاوضات والالتزامات الحكومية.

- شرعية آليات اتخاذ القرار على المستوى العالمي: يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تحسن النوعية، توسع قاعدة المعلومات لاتخاذ القرارات وشرعية السياسة للمنظمات الدولية.

كما يتوجه العديد من الباحثين بوضع المنظمات غير الحكومية في مركز تحليلاتهم للسياسة البيئية العالمية، ومعظم الدراسات تؤكد أن لهذه المنظمات تأثير كبير في مجال السياسة البيئية، كما أنها تؤثر على الرأي العام حول القضايا البيئية وتكسب قرارات مهمة من صناع القرار الرسميين من أجل التأثير على السياسات المحلية والخارجية المتعلقة بالبيئة، كما تعمل على المشاركة في المفاوضات

البيئية الدولية و الاتفاقيات الدولية، هذا كله تقوم به المنظمات غير الحكومية التي لها أهداف، إستراتيجيات و سياسات موحدة[1].

[1] نور الصباح، مراد بن سعيد، «**إطار تحليلي لدور المنظمات غير الحكومية في السياسة العالمية: دراسة حالة السياسة البيئية العالمية**» مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد:5، جامعة بسكرة، مارس 2015، ص ص(114-135)، ص ص(126-127).

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما تم تناوله في الفصل الأول في هذه المذكرة استنتجنا أن السياسات العامة البيئية هي مجموعة إجراءات حكومية محلية، جهوية، إقليمية ودولية، تسعى للمحافظة على الموارد الطبيعية واستخدامها بالحجم اللازم لضمان الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للأجيال الحالية والقادمة وهذا ما يعرف بالتنمية المستدامة.

وتتعامل السياسات العامة البيئية مع العديد من المجالات تهدف إلى اتخاذ مجموعة من القرارات لمواجهة مشكلة ما، ومن أهم ما تعالجه هو الأضرار البيئية والتقليل من أخطارها وهذا من خلال تطوير الإجراءات الضرورية والفعالة لحماية الوسط الذي يعيش فيه الإنسان وضمان مستقبل أفضل وامن له.

إن السياسات العامة البيئية تبقى عبارة عن سياسات منتهجة خلال فترات معينة حققت خلالها نجاحا ساهم بطريقة أو بأخرى في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، فهنا يمكن القول أن تطبيق السياسات البيئية ترتبط ارتباط وثيقا بتحقيق التنمية المستدامة على جميع الأصعدة وهنا تظهر العلاقة بكونها علاقة تكاملية، وذلك بالاهتمام العالمي بالبيئة وحمايتها من التدهور ووضع الآليات القانونية والكفيلة بتطبيق مبادئ هذا الاهتمام وضمان استمرارية النشاطات التنموية.

الفصل الثاني

واقع السياسات العامة البيئة

في الجزائر

الفصل الثاني: واقع السياسات العامة البيئية في الجزائر

تسعى الجزائر للاهتمام بالمجال البيئي والقضاء على المشاكل المحيطة بالبيئة مما جعلها تنظم وتصادق على العديد من الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية، وهذا ما وقع على عاتق المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في وضع التشريعات والقوانين اللازمة للمحافظة على سلامة وفعالية الأنظمة البيئية وكذا إستمراريتها وإنتاجها بما يخدم الإنسان وحاجياته الأساسية.

من خلال هذه النقاط تم تقسيم الفصل إلى:

- **المبحث الأول:** تقييم الوضع البيئي في الجزائر
- **المبحث الثاني:** تطوير السياسات العامة البيئية في الجزائر ومؤسسات صنعها
- **المبحث الثالث:** السياسات العامة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة

المبحث الأول: تقييم الوضع البيئي في الجزائر

تعد الجزائر أكبر الدول إفريقيا من حيث المساحة، كما تتميز بموارد وتضاريس متنوعة تسعى جاهدة لاستغلالها بعقلانية لمواجهة المشاكل البيئية وهذا ما نعرضه في هذا المبحث.

المطلب الأول: الخصائص الطبيعية للإقليم الجزائري

تمثل الجزائر 8% من القارة الإفريقية ولحكم موقعها الجيوسياسي فهي قريبة من أوروبا يفصلها البحر المتوسط على امتداد شريط ساحلي يقدر ب 1200كلم، تمتد في قلب الصحراء بمسافة 2000 كلم، وبسبب هذا الموقع الجغرافي تحتل الجزائر محور هام كفاعل دولي، الأمر الذي يمنحها ثقلا على مستوى الدوائر الإقليمية المغاربية والعربية والمتوسطية والإفريقية.

تمثل مجموعة التل فيها 4% حوالي 95,240 كلم من المساحة الإجمالية للإقليم، تتكون من فضاء ساحلي يعرض 80 إلى 190 كلم ومجموعة جبال وسهول تمتاز بمناخ متوسطي، تعد المنطقة أكثر حظا في الإقليم بسبب مواردها وجودة سهولها وأوديتها الساحلية، وتقع الهضاب العليا جنوب المنطقة التلية يمتاز بالمناخ القاري الجاف والهضاب العليا حسنة التوزيع، تحتوي في ضفافها الشمالية على الجزء الأكبر من الأراضي الفلاحية الصالحة للزراعة.[1]

وبالرغم من أهمية الأراضي غير أنها تقع في المجموعة الأكثر فقرا من حيث الموارد المائية بسبب قلة الأمطار ونقص الموارد الجوفية وهي الأكثر عرضة للتدهور بسبب الانجراف والتصحر.

[1] فاطمة حشماوي، «**دور المجتمع المدني في رسم السياسة البيئية في الجزائر**» ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: رسم السياسات العامة، (خميس مليانة: جامعة الجيلالي بونعامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2015/2014)، ص ص (39-40).

أما المنطقة الصحراوية فهي تشكل 87% من الإقليم، تمتاز بظروف قاسية والمناخ الصحراوي شديد الجفاف الذي يعترض الاستقرار البشري، ورغم قساوة ظروفها المناخية ومحدودية إمكانياتها الفلاحية إلا إنها تتوفر على احتياط هام من المياه الجوفية.

وموقع الجزائر خاصة القسم الساحلي ينتمي إلى منطقة الأخطار الزلزالية الكبرى ما يجعلها في اصطدام مستمر مما يعني إن هذه المناطق قابلة للتعرض للزلازل بصفة متفاوتة حيث تشهد المنطقة المتوسطية هزات زلزالية تفوق أحيانا خمسة (05) درجات على سلم رشتر والتي تخلف خسائر مادية وبشرية كبيرة. كذلك الجزائر تتميز بتكوين جيولوجي متنوع حيث يتواجد فيها احتياط هام من النفط والغاز الطبيعي (67% غاز و23% بترول).

وترتكز أهم الثروات المعدنية في المناطق الحدودية التونسية والمغربية، ويعد الحديد على رأس المعادن من حيث الأهم والوفرة، أما بقية المعادن تتمثل في الفوسفات، الزنك والرصاص، وتوجد عدة معادن ثمينة كالذهب واليورانيوم في منطقة الهقار في الجنوب الغربي للصحراء إلى جانب امتلاك الجزائر أهم الطاقات الشمسية في العالم.[1]

[1] فاطمة حشماوي، **مرجع سابق**، ص ص (41-43).

المطلب الثاني: المشاكل البيئية في الجزائر

تتميز الجزائر بنظام بيئي مهدد بالخطر، وتدهور كبير في البيئة ويرجع ذلك إلى عدة عوامل منها:

1) التصحر:

هو انخفاض أو تدهور قدرة الإنتاج البيولوجية للأرض، في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة مما يؤدي إلى فقدان قدرة الأرض على الإنتاج الزراعي ودعم الحياة الحيوانية والبشرية، ويرجع ذلك إلى الرعي الجائر وانجراف التربة ونقص كميات الأمطار.

إضافة إلى التصحر ساهمت عدة عوامل في تفاقم مشكلة التلوث في الجزائر وترجع إلى:

أ/ **النمو الديمغرافي:** العامل السكاني من أبرز المشاكل التي تؤدي إلى مشكلة التلوث حيث شهدت الجزائر نموا سكانيا متزايدا، وهذا النمو الذي يتوقع زيادته في المستقبل يؤدي إلى الاستخدام السريع للموارد والطاقة وزيادة استعمال الأراضي الصالحة للزراعة والأراضي السكنية ونقص الغابات والمراعي، هذا كله يساهم في زيادة نسبة التلوث.

ب/ **زيادة المناطق الحضرية:** لقد أدى الزحف الريفي نحو المدينة الى انتشار المناطق الحضرية ونتيجة لما تخلفه هذه التجمعات من نفايات وتلوث هوائي وانبعاث الغازات تؤدي الى زيادة التلوث البيئي في جميع المجالات.

2) كما يمكن حصر مظاهر التلوث البيئي في الجزائر والآثار الناجمة منه فيما يلي:

- **التلوث الجوي:** يعود مصدر هذا التلوث إلى النفايات الصناعية التي تصدر عن الوحدات الإنتاجية أو إحراق النفايات الصلبة، كذلك مصادر مصانع الاسمنت وعدة مناطق صناعية

بالجزائر، هذا التلوث ينجم عنه آثار صحية تؤدي إلى انتشار أمراض خطيرة خاصة عند الأطفال الأكثر عرضة للحساسية وكذا كبار السن، كما بين تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر سنة 2000 إن تلوث الهواء يسبب أمراض نفسية للسكان عموما[1] .

- **تلوث الأراضي واستنزاف مواردها:** فنجد أن الأراضي الجزائرية تتعرض لمختلف أشكال التدهور والاستنزاف والتلوث، وذلك بسبب نظام استغلال الأراضي و ضعف مستوى تنوع المنتوجات النباتية نتيجة لسوء استغلال الأراضي، إضافة لمشكل انجرافها بسبب سيلان مياه الأمطار (انجراف مائي)، أو التعرية (انجراف هوائي)، مع تفاقم مشكلة التصحر في المناطق الداخلية والجنوبية، مما أدى للقضاء على آلاف الهكتارات منها وإهمال قرى بأكملها، أمام غياب سياسة تسيير رشيدة للموارد النادرة في مختلف مناطق الوطن، في ظل الضغوط الممارسة عليها من قبل الإفرازات الصناعية ونفايات المناطق الحضرية، وما يزيد من حدة التدهور الحاصل تعرض الغطاء النباتي لحرائق الغابات (والمقدر ب 36 ألف هكتار/السنة) وقطع الأشجار. ناهيك عن الإستنزاف الجائر للموارد المستخرجة من باطن الأرض دون رقابة، كما لم تحظى بأي دراسة تقييمية على اعتبار أن فقدانها يعد تدهورا لقيمة الأراضي وفق ما تقتضيه المؤشرات البيئية.
- **تلوث الموارد المائية:** تتعرض الموارد المائية والبيئة البحرية للاستهلاك المفرط والتلف السريع نظرا لبطء تجدد مياه البحر الأبيض المتوسط في مقابل التدهور الكبير بسبب أنشطة الملاحة واستخدام ونقل النفط حيث أن كمية النفط المنقولة عبر البحر تصل إلى 66% من مجموع الناتج النفطي في العالم، منها 35% تمر عبر البحر الأبيض المتوسط، وتقدر كمية النفط التي تمر بالموانئ الجزائرية 100 مليون طن سنويا. دون أن ننسى المنشآت البترولية

[1] فاطمة حشماوي، **مرجع سابق**، ص ص (44-45).

المقامة على عرض السواحل والتي تمثل المنطقتين الصناعيتين أرزيو وسكيكدة، حيث ترمى يوميا الأطنان من المخلفات والرواسب في عرض البحر دون معالجتها، إضافة للتسربات الناجمة عن الآبار البحرية للبترول والغاز .[1]

ويضاف لكل هذا تلوث السواحل بفعل تعرية الشواطئ وسرقة الرمال لاستعمالها في أغراض مختلفة منها البناء والتعمير وإقامة المنشآت السياحية. وتهدد مياه الصرف الحضري والصناعي جل السواحل الجزائرية وخاصة خليج الجزائر، وهران، سكيكدة، عنابة، الغزوات ومستغانم. وبينما تعاني منطقة الساحل من تدهور متزايد، فإن الموارد المائية العذبة تزيد من تدهور الموارد المائية أمام تصنيف الجزائر ضمن الدول الأكثر فقرا في العالم من حيث تواجدها في ترتيب نصيب الفرد من الموارد المائية[2].

النفايات الصلبة: تعتبر هذه النفايات مصدرا آخر في تلوث الأرض والجو والهواء، والنفايات المنزلية المصدر الرئيسي للتلوث البيئي في الجزائر إضافة إلى تشويهها للمناظر الطبيعية، وتوجد بالجزائر حوالي 3000 مفرغة فوضوية تستقبل حوالي 30000 طن سنويا من النفايات، مقابل هذا لا توجد أي مفرغة مراقبة ولا مركز للدفن التقني مسير، وللقضاء على هذا الوضع تم إصدار قانون خاص بتسيير النفايات ومراقبتها والقضاء عليها والذي كرسالمبدأ العالمي للتسييرالصحي والعقلاني للنفايات، أيضا تم إنشاء الوكالة الوطنية للنفايات واعتماد القانون الخاص بإنشاء المنظومة الوطنية لتسويق النفايات وتم أيضا تشغيل مراكز للدفن التقني أي مصبات عمومية مراقبة.[3]

---

[1] عائشة سلمة كحيلي، «**السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المستخدمة**» ، مجلة الباحث، المجلد 18، العدد: 01،جامعة قاصدي مرباح ورقلة، جانفي 2018، ص ص (255-269)، ص ص (261-262).

[2] عائشة سلمة كحيلي، **مرجع سابق**، ص262.

[3] فاطمة حشماوي، **مرجع سابق**، ص47.

المبحث الثاني: تطور السياسات العامة البيئية في الجزائر ومؤسسات صنعها

تهتم الجزائر بالمجال البيئي وذلك لتنامي مشاكلها مما جعلها تعتمد على قوانين وتشريعات وذلك للمحافظة على البيئة وهذا ما وقع على عاتق المؤسسات الرسمية وغير رسمية.

المطلب الأول: تطور السياسات العامة البيئية في الجزائر

انتهجت الجزائر في إطار حماية البيئة ورسمت خطوطها العريضة من خلال مواثيقها الكبرى: (الميثاق الوطني والقوانين الخاصة لحماية البيئة خاصة قانون 83-03 المؤرخ في 5 فيفري 1983 وقانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة 10-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003وغيره من القوانين الأخرى التي تعتبر تكملة لقانون البيئة. فعقب الاستقلال اتجه تفكير المشرع الجزائري في إتخاذ التدابير الوقائية والاعتماد على أسلوب التخطيط في سياسة البناء والتشديد، هذه الإجراءات كانت جزئية في البداية حصرت في الميدان الصناعي ونظافة الوسط بالخصوص.)

وبفضل النمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وتطور المجتمع الجزائري ازدادت الإنتقالات بمسألة البيئة والمحيط، وصدر مرسوم رقم 74-156 الذي تضمن إحداث لجنة وطنية للبيئة.

فمنذ ذلك الحين شرعت عدة نصوص تنظيمية وتشريعية هدفها حماية البيئة والمحافظة عليها من بين هذه النصوص ما يلي:

- الأمر رقم 75-43 المؤرخ في 02 جوان 1975 المتضمن قانون الرعي.
- الأمر رقم 76-90 المتضمن إحداث المعهد الوطني لصحة الحيوانات وغيرها من النصوص التشريعية.

أصدر المشرع الجزائري سنة 1983 تشريعا خاصا بالبيئة شمل كل ما ورد في التشريعات الأولى معتمدا عليها والتي تتعلق بالبيئة:

أ/ حماية البيئة في ظل الميثاق الوطني: أشار الميثاق سنة 1976 إلى مكافحة التلوث وحماية البيئة وطرح مشكل حماية البيئة في إطار مخطط الدولة، ونص على التدابير التي تتخذ وتنظم كل ما يلزم للحفاظ على المحيط والوقاية من المظاهر التي تضر بالصحة وحياة السكان[1].

وتطرق الميثاق إلى تكثيف أعمال التشجير التي شرع فيها بغية إحياء غابات البلاد وخلق مناخات ملائمة للفلاحة.

ب/ البيئة في الدساتير الجزائرية: أشار دستور 1976 في المادة 151 إلى الدور الذي يلعبه المجلس الشعبي الوطني في تشريع القوانين الخاصة بالبيئة، كما أشار دستور 1989 المعدل في مادته 115: "يشرع المجلس الشعبي الوطني في المجالات التي خولها إياه الدستور، ولاسيما في القواعد المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية والنباتية وحماية التراث الثقافي والتاريخي والمحافظة عليه، كما أشار إلى النظام العام للمياه والنظام العام للغابات والأراضي الرعوية، والنظام العام للمناجم والمحروقات."

وتطرق دستور 1996 في المادة 122 والذي أجاز للبرلمان التشريع في الميادين التي يخصصها له الدستور إلى نفس الصلاحيات التي كانت موجودة في دستور 1989 ماعدا القواعد المتعلقة بالتهيئة العمرانية.

وفي إطار سياسة حماية البيئة في الجزائر انعقدت ندوة وطنية حول حماية البيئة خلال الأيام (25-1985/05/26) تحت شعار "صحة البيئة من أجل ازدهار الإنسان"، ودعما للسياسة العامة

[1] حمد لكحل، «**مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية**» ، مجلة المفكر، العدد:7، جامعة محمد خيضر بسكرة، صص (222-242)، ص ص (230-231).

لحماية البيئة أشارت لائحة التهيئة العمرانية والمنشآت الأساسية لمؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني الذي انعقد في 15 إلى 19 جوان شنه 1980 إلى التوصيات التالية[1]:

- التشجير وحماية الغابات والمحيط والأراضي.
- محاربة الانجراف ووقف زحف الصحراء.
- تطوير المناطق السهبية بتنظيم المراعي.
- استثمار الثروات المائية وتوسيع طاقات تسخيرها.
- صيانة المعالم الطبيعية وحماية البيئة.

إن برنامج الحكومة الذي صادق عليه المجلس الشعبي الوطني يوم 17 أوت 1997 وضح سياسة حماية البيئة في الجزائر من خلال تعزيز وسائل الوقاية ومكافحة الأعمال التي تمس بالبيئة.

جـــ/ السياسة العامة لحماية البيئة في ظل قانون (83-03) المتعلق بحماية البيئة هذا القانون يعتبر القاعدة الرئيسية للمنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية البيئة، وقد أخذ بعدا دوليا اعتمدته الجزائر من خلال مصادقتها على الاتفاقيات الدولية، وأشار هذا القانون إلى السياسة الواجب إتباعها في مجال حماية البيئة وفي هذا القانون تطرق المشرع الجزائري إلى مشكل البيئة وحمايتها في عدة أبواب فتكلم في الباب الأول عن عناصر البيئة ومجالات حماية البيئة، أما الباب الثاني عالج المشرع الجزائري طبيعة البيئة وما فيها فأشار إلى حماية الحيوانات والنباتات وحماية التوازنات البيولوجية والحفاظ عليها من التدهور وأكد على حماية الأراضي من التصحر والانجراف، أما الباب الثالث أشار إلى حماية المحيط الجوي من التلوث وكذا حماية المياه السطحية والجوفية حيث نصت المادة 13 من

[1] أحمد لكحل، **مرجع سابق**، ص232.

القانون أنه في حالة وجود أزمة تهدد بالتلوث على المحيط فان السلطات تتخذ الإجراءات اللازمة للحد منه.

كذلك تطرق المشرع في هذا الباب إلى حماية البيئة من المضار التالية[1] :

1 -المنشآت التي يملكها الأشخاص من مصانع ومحاجر التابعة للقطاع الخاص أو العام والتي لها دور في إحداث الأخطار البيئة.

2 -النفايات وهي كل ما تخلفه عمليات الإنتاج أو التحويل أي كل شيء مهمل أو يتخلى عنه صاحبه من شأنه أن يؤدي إلى عواقب مضرة بالبيئة.

3 -الإشعاع: اهتم المشرع الجزائري بالأخطار الناجمة على آلات ومعدات المواد المشعة التي تضر بالطبيعة والإنسان وركز على الحماية منها.

4 -المواد الكيمياوية: نظرا لخطورتها نص قانون حماية البيئة إلى التدابير الوقائية منها وكيفية التخلص من نفاياتها بمرسوم واستعمالها يخضع إلى تسريح مسبق من طرف الوزير.

5 -الصخب(الضجيج): تطرق المشرع الجزائري إلى اتخاذ الوسائل اللازمة لتفادي إزعاج السكان من الضجيج الذي يضر بصحتهم، وفي الباب السادس من هذا القانون تكلم عن الهيئات المكلفة بحماية البيئة واختصاصاتها والمتمثلة في التدخل الوقائي ولإجرائي في حماية البيئة.

نلاحظ أن الجزائر انتهجت سياسة بيئية ويظهر ذلك في المواثيق الكبرى لها والقوانين التي أصدرتها والتي بنيت على الخطوط العريضة للسياسة المرسومة في الحفاظ على البيئة ومكوناتها والارتقاء بها[2].

[1] أحمد لكحل، **مرجع سابق**، ص ص (233-234).

[2] أحمد لكحل، **مرجع سابق**، ص ص (235-236).

المطلب الثاني: مؤسسات صنع السياسة العامة البيئية في الجزائر

تؤثر المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في صنع السياسة العامة البيئية من خلال الدور الذي تقوم به.

الفرع الأول: دور المؤسسات الرسمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة

يظهر دور المؤسسات الرسمية في رسم السياسة البيئية من خلال:

أولا: السلطة التشريعية

مهمتها سن القوانين وصنع السياسات وبالنظر للأهمية التي تحتلها البيئة وتولي السلطة التشريعية وظيفة التشريع، قامت بوضع مجموعة من التشريعات الخاصة التي تهدف لحماية البيئة، وقد تطور التشريع البيئي منذ صدور القانون 83-03 الذي نظم ورتب القانون في المجال البيئي .

1 -**الوظيفة التشريعية:** تقوم بالتصويت على مجموعة من القوانين والمراسيم الخاصة بالبيئة وحمايتها، فقد شرع المجلس الشعبي في المادة 151 من الدستور 22 فيفري 1976 في المجالات التالية:

- الخطوط العريضة لسياسة الإعمار الإقليمي والبيئة ونوعية الحياة وحماية الحيوانات والنباتات.
- حماية التراث الثقافي والتاريخي والمحافظة عليه.
- حماية النظام العام للمياه والغابات.

لقد عرف التشريع البيئي عدة تطورات منذ صدور قانون 83-03 وهذا لضبط الوسائل الكفيلة بحماية البيئة ضد الانتهاكات، وكدا قوانين جبائية والتي فرضت على النشاطات الملوثة والخطيرة.

2 -**الوظيفة المالية:** قام الدستور بتقييد سلطات البرلمان فيمايلي[1]:

- تخصيص الميزانية حيث لا يصوت البرلمان على الميزانية بصورة إجمالية، وإنما يصوت عليها بصورة تفصيلية، بغية عدم السماح للحكومة بنقل نفقة أو اعتماد فصل إلى آخر من فصول الميزانية.
- قدرة البرلمان على اقتراح نفقات جديدة غير النفقات الواردة في الميزانية
- في حالة تأخر البرلمان في التصويت على الميزانية يكون للحكومة الحق في تنفيذ المشروع بأمر من رئيس الجمهورية .

ثانيا: السلطة التنفيذية

على رأسها رئيس الجمهورية الذي له الحق في إصدار التشريعات والإعتراض على القوانين وتعديلها، فتعاد صياغتها في أي قطاع من القطاعات بما في ذلك المجال البيئي، وبعده يأتي الوزير الأول حيث يتولى مجموعة من المهام منها ضبط برنامج الحكومة الذي يدخل ضمنه البرنامج الخاص بقطاع البيئة وتقديم بيانات عن السياسة العامة البيئية.

1. **وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والمدينة:**

تعد من الوزارات المعنية التي تمارس صلاحيات في حدود اختصاصها من منظور التنمية المستدامة في حماية البيئة، حيث يكلف الوزير المعني بمهام منها:

- اقتراح السياسة العامة للحكومة في ميدان تهيئة الإقليم البيئة.
- تمارس الوزارة صلاحياتها في حدود اختصاصها من منظور التنمية المستدامة.

[1] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص ص (37-39).

- الاعتماد على اختيار والتوجه وأهداف الإقليم والتنمية المستدامة على المستويات القطاعية.

- مراقبة ورصد البيئة والمبادرة بالتدابير الخاصة بالحماية والوقاية من أشكال التلوث.

2. الهيئات المركزية والمؤسسات الوطنية التابعة[1] :

أ/ المديريات العامة البيئية: تعتبر من الهيئات الإدارية محلية التي تنسق بين المستوى الوطني والمحلي تهتم بالوقاية من أخطار التلوث وتطبيق القوانين وترقية الأعمال المتعلقة بالتوعية البيئية.

ب/المفتشيات العامة البيئية: توجد على مستوى الولايات تساعد المديرية العامة في أداء مهامها.

جـــ/ المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة: عبارة عن مؤسسة وطنية ذات طابع صناعي وتجاري يقوم بالتنسيق مع المؤسسات الوطنية والهيئات المعنية بجمع المعلومات على الصعيد العلمي التقني والإحصائي ومعالجتها.

د/ المعهد الوطني لتكوينات البيئية: يستفيد المعهد من دعم تقني ومالي في إطار الشراكة البيئية مع المؤسسات الدولية، وهو تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة .

ثالثا: السلطة القضائية

يتمثل دورها في مجال حماية البيئة بمراقبة تطبيق القوانين وتقييم الممارسات البيئية من خلال الضبط الإداري والقضائي، ولتطبيق السياسات البيئية هناك مجموعة من الأدوات الرقابية:

- الرقابة القبلية التي تمنع وقوع الاعتداءات البيئية المخالف لإرادة المشرع.

- الرقابة البعيدة التي قد تكون ردعية للمخالفة الإجراءات المتبعة بحماية البيئة.

[1] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص ص (39-42).

رابعا: الجماعات المحلية

حسب المادة 15 من دستور 1996، الجماعات المحلية هي الولاية والبلدية، والتي أسندت اليها مهام في مجال البيئة[1] .

1 -الولاية: تساهم الولاية في إطار البيئة وتحقيق التنمية المحلية المستدامة في تفعيل السياسات العامة البيئية وحماية المجال الطبيعي الذي يعتبر من أولويات هذه السياسة مثل حماية الحظائر والمحميات الطبيعية الذي يعتبر المجال الذي يحمي ويحافظ على الأوساط الطبيعية والتسيير المستدام لهذه الأوساط، أيضا الحيوان والنبات .

أيضا تتولى حماية الثروة الغابية وتطويرها من خلال مكافحة الحرائق وتنظيم المخططات الغابية واستصلاح الأراضي في مكافحة الانجراف والتصحر.

كما أسند القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة إطار التنمية المستدامة بعض الصلاحيات للولاية المتعلقة بحماية البيئة منها:

- إشعار السلطات المحلية بأي خطر يهدد ويضر البيئة لاتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة.
- تلقي الوالي محاضر من مفتشي البيئة وضباط الشرطة عن العقوبات جراء الممارسات ضد البيئة في المسائل التي تخص الولاية لاتخاذ التدابير اللازمة لحماية البيئة ضمن الصلاحيات التي منحها لع القانون.

2 -البلدية: تكلف بمجموعة من الاختصاصات في مجال حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حيث يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بخصوص حماية البيئة بصلاحيات واسعة بحيث:

[1] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص ص (42-45).

- يضع برامج تنموية في إطار المخطط الوطنية للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم والمخططات التوجيهية القطاعية.
- السهر على النظام والنظافة العمومية.
- تتولى البلدية مكافحة التلوث من خلال تسيير ومعالجة النفايات للحد من انتشارها مما يشكل تهديدا للبيئة بوضع مخططات لتسيير النفايات الحضرية[1].

الفرع الثاني: دور المؤسسات غير الرسمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة

يتضح دور المؤسسات غير الرسمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة من خلال:

أولا: الجمعيات

شهد العمل من طرف الجمعيات في مجال البيئة تطورا حيث بلغت سنة 1996 (16683) جمعية محلية و (32) على المستوى الوطني لسنة 2007 وهدفها:

- التعريف بشكل التلوث وإيجاد الحلول له.
- القيام بندوات ومؤتمرات على المستوى المحلي أو الوطني للحفاظ على المجال البيئي.

وتساهم الجمعيات التي تمارس نشاطها قانونيا في مجال البيئة من خلال إبداء الرأي والمشاركة وفق ما ينص عليه القانون، وتقوم بنشر التربية البيئية من أجل توعية المواطن على الوقاية من الضرر البيئي المتوقع، كما تتولى الجمعيات الدور التحسيس بين المواطن ونشر الوعي البيئي، وحقهم في العيش في بيئة نظيفة[2].

[1] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص ص (45-46).
[2] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص47.

ثانيا: الأحزاب السياسية

تلعب دورا ضاغطا على السلطة السياسية لإدارج مبادئ حماية البيئة في عملية رسم السياسات وتنفيذ برامجهم، وللحديث عن الأحزاب الخضراء نجد حزب الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو المعتمد من طرف الدولة سنة 1992 برئاسة عكيف عبد الرحمان وهدفه حماية البيئة، والذي يدخل موضوع البيئة ضمن البرنامج التعليمي وتكوين الشباب في هذا المجال.

أما بقية الأحزاب السياسية فدورها يكاد ينعدم في مجال البيئة أو في آخر برنامجها السياسي.

ثالثا: وسائل الإعلام

يلعب دور التوعية البيئية لدى قطاعات المجتمع المختلفة وتشارك في تطوير السياسات البيئية ومراقبتها، والإعلام البيئي يحدث تغييرا سلوكي في مواقف الناس من البيئة، ولأهمية الإعلام في مجال البيئة، نص القانون رقم 03-10 الخاص بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على مبدأ الإعلام والمشاركة لأن المواطن طموح بالمشاركة في القضايا التي تهم محيطه[1].

[1] سليمة بوعزيز، **مرجع سابق**، ص ص (48-49).

المبحث الثالث: السياسات العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة

تقوم الخطط البيئية في الجزائر على ضرورة بناء سياسات عامة فعالة خاضعة للتطبيق الفعلي للتشريع وبقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات.

المطلب الأول: المخططات الوطنية للسياسة البيئية

تضمن المخطط الوطني في إطار حماية البيئة دراسة مستقبل البيئة في الجزائر وحمايتها عن طريق استراتيجيات منتهجة وذلك من خلال تطيق عدة مخططات متخصصة في عدة مجالات.

الفرع الأول: المخططات الوطنية من أجل التهيئة والعمران

تسعى المخططات الوطنية لحماية الأوساط البيئة من كافة المشاكل البيئية وذلك بالتخلص من النفايات وتسيير المساحات العمرانية المطلوب حمايتها.

أولا: المخطط الوطني لحماية الموارد المائية

يسعى المخطط الوطني لحماية الموارد المائية واستغلالها بعقلانية، وهذا بتوزيع المياه على أساس عادل لتلبية جميع الاستخدامات والطلبات، كما شجع المخطط على تثمين اقتصاد وتنمية الثروة المائية غير مستغلة،[1] ويتناول المخطط الوطني لتهيئة الموارد المائية والأحواض الهيدروغرافية أداة

[1] نور الدين محرز، مريم صيد، «**التخطيط البيئي كآلية وقائية لحماية البيئة في الجزائر**» ، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص ص (181-195)، ص ص (188-189).

لتسيير الموارد المائية مما يستوجب حماية الأوساط والأنظمة البيئية المائية من أنواع التلوث المضرة بها[1].

ثانيا: المخطط الوطني لتسيير النفايات

تم الإعداد للمخطط الوطني لتسيير النفايات ضمن القانون رقم 01-09 المتعلق بالتسيير، الرقابة والتخلص من النفايات، وقد نص القانون على الإطار العام لكيفية تسيير النفايات من أجل التقليل من آثارها السلبية على البيئة والصحة ،[2] يتضمن هذا المخطط أساسا على:

- جرد كميات النفايات المخزنة مؤقتا وكذا تلك المخزنة بصفة دائمة مع تحديد كل صنف منها.
- المناهج المختارة لمعالجة كل صنف من أصناف النفايات.
- تحديد المواقع ومنشآت المعالجة الموجودة.
- الاحتياجات فيما يخص قدرة معالجة النفايات مع الأخذ بعين الإعتبار القدرات المتوفرة وكذا الأولويات المحددة لإنجاز منشآت جديدة مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق[3] .

ثالثا: المخطط الوطني لتهيئة الإقليمية

نظرا للإختلالات الكبرى والفوضى التي شهدها شغل المجال في الجزائر أقر المشرع الجزائري قانون تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة والذي ورد في ظل الإصلاحات العميقة التي يشهدها موضوع حماية البيئة خلال تدعيم الإطار التشريعي والتنظيمي والمؤسساتي طبقا لنص المادة 05 من القانون

[1] بشرى هجيرة مداني، «**التخطيط البيئي في التشريع الجزائري**» ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية، (مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، 2019/2018)، ص12.

[2] نور الدين محرز، مريم صيد، **مرجع سابق**، ص189.

[3] بشرى هجيرة مداني، **مرجع سابق**، ص ص (15-16).

رقم 01-20، فإن السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة تساهم في إرساء دعائم الوطنية وتدمج بالإضافة إلى الأهداف التنموية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، متطلبات السيادة الوطنية، وترجمت هذه السياسة عن طريق المخطط الوطني لتهيئة الإقليم الذي هو أداة تعلن من خلالها الدولة عن مشروعها الإقليمي ،[1] ويهدف المخطط من خلال توجيهاته الأساسية إلى ما يلي:

- تحديد مبادئ وأعمال تنظيم الفضاءات الطبيعية، المساحات المحمية ومناطق التراث التاريخي والثقافي.
- إرساء مبادئ تعبئة وتوزيع وتحويل الموارد المائية، وتنمية برامج استصلاح الأراضي والري.
- تحديد المبادئ وأعمال تنظيم البنى التحتية الكبرى المتعلقة بالنقل والاتصال، توزيع الطاقة ونقل المحروقات، المناطق السياحية والصناعية .

رابعا: المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير

هو إجراء للتخطيط والتسيير العمراني، يحدد القواعد الأساسية لتهيئة الإقليم، وقد قسم المخطط إلى قطاعات تمثلت في: القطاعات المعمرة والقطاعات القابلة للتعمير، القطاعات المخصصة للتعمير في المستقبل، القطاعات غير قابلة للتعمير وقطاعات المناطق الحساسة كما يحدد المخطط جهة التخصيص الغالبة للأراضي والكثافة العامة الناتجة عن شغل الأرض والمساحات التي تتدخل فيها مخططات شغل الأراضي مع الحدود المرجعية المرتبطة بها وذلك بإبراز مناطق التدخل في الأنسجة العمرانية القائمة ومساحات المناطق المطلوب حمايتها[2].

[1] بشرى هجيرة مداني، **مرجع سابق**، ص19.

[2] نور الدين محرز، مريم صيد، **مرجع سابق**، ص ص (189-190).

خامسا: مخطط شغل الأراضي

هو أداة حديثة للتخطيط المجالي والتسيير الحضري من الأدوات التهيئة والتعمير ظهر بموجب قانون 29/90 المؤرخ في12/01/ 1990، يعتبر أداة جيدة للامركزية لاتخاذ القرار في تنظيم المجال، كما يعرف بأنه المخطط الذي يحدد بالتفصيل حقوق إستخدام الأراضي والبناء عليه وفقا لإطار التوجيهات المحددة والمنظم من طرف المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير[1].

الفرع الثاني: المخطط الوطني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة

تم الإعداد للمخطط الوطني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة في إطار عرض التقرير الوطني الأول حول "حالة ومستقبل البيئة في الجزائر لسنة2000، والذي تم اعتماده من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 12 أوت 2001 وأمام المؤشرات الخطيرة التي أوردها التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، وإشارته إلى ضرورة اتخاذ إجراءات استعجاليه لمعالجة الوضع البيئي الراهن وتلافي التداعيات السلبية للأزمة الايكولوجية في المستقبل، التزمت الحكومة بالإعداد والتحضير لمخطط وطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة كمرجعية لإستراتيجية وطنية بيئية شاملة، إضافة إلى فتح وزارة تهيئة الإقليم والبيئة نقاش وطني موسع حول حالة البيئة بإشراك كافة المواطنين والمتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين على مستوى البلديات، المدن والولايات، وانطلق النقاش بتاريخ 12ماي2010، تركزت أهدافه على دعم وتشجيع مشاركة كافة المجتمع في مهمة حماية البيئة.

[1] بشرى هجيرة مداني، **مرجع سابق**، ص26.

كما أنه ونظرا إلى تعدد أبعاد الآثار الجانبية السلبية للمشاكل البيئية التي لاتنحصر فقط على نشاط وفعالية الاقتصاد وإنما كذلك على صحة ونوعية حياة المواطن واستدامة الرأسمال الطبيعي أو رد المخطط الوطني تحليل اقتصادي للآثار الاجتماعية والاقتصادية[1].

المطلب الثاني: المخططات الولائية لحماية البيئة

تعد المخططات الولائية أداة للقيام بعملية التنمية المحلية لما تتضمنه من أهداف ومبادئ.

تنص المادة80 من قانون12/07 المتعلق بالولاية " يعد المجلس الشعبي الولائي مخطط للتنمية على المدى المتوسط يبين الأهداف والبرامج والوسائل المعبأة من الدولة في إطار مشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية، ويعتمد هذا المخطط كإطار للترقية والعمل من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للولاية يناقش المجلس الشعبي الولائي مخطط التنمية الولائي ويبدو اقتراحات بشأنه."

تنص المادة 75 من قانون الولاية 07/12 أنه: " يبادر المجلس الشعبي الولائي حسب قدرات وطابع خصوصيات الولاية، على عاتق الميزانية الخاصة بالولاية، بكل الأعمال التي من طبيعتها المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذا إنجاز المعالم التذكارية بالتعاون مع البلديات كما يمكنه طبقا للتشريع المعمول به في مجال ترقية الاستثمار وتشجيع كل مبادرة ترمي إلى تفضيل التنمية المنسجمة والمتوازنة لإقليمها[2]. "

[1] نور الدين محرز، مريم صيد، **مرجع سابق**، ص 191.

[2] قانون الولاية رقم 07/12 المؤرخ في 21 فيفري 2012، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 12 صادرة في 29 فيفري 2012.

أولا: المخططات الولائية للتنمية

يطلق عليه أيضا بالمخططات الولائية للتنمية فهي الأداة المنشئة للهياكل الكفيلة بإعداد مشاريع تنموية متناسقة مع الإمكانيات المحلية، بحيث أقر المشرع للمجلس صلاحية إعداد مخطط التنمية على المدى المتوسط يبين الأهداف والبرامج المسطرة، يتم تحضيره حسب درجة أولويات التنمية على مستوى الولاية، وذلك طبقا للتوجيهات الوطنية وخصوصيات إقليم كل ولاية[1].

ثانيا: مخططات التهيئة الولائية

يعتبر المخطط الآلية لتوزيع الهياكل والمنشآت والتجمعات السكنية بشكل متوازن بين الشبكتين الحضرية والريفية عن طريق دفع النمو إلى المناطق النائية لتقليص التبعية نحو المراكز الكبرى في مجال الولاية، وكذا إعادة الاعتبار للموارد الطبيعة والثقافية على المستوى الولائي، وضمان كل ما ينتج عنه من مناطق تهيئة يمكن أن تشكل تجمعات ونقاط قوة لمجال الولاية، يتم إعداد هذا المخطط من طرف المصالح التقنية للولاية والمصالح التقنية للهيئات المركزية مع مساهمة من المجلس الشعبي الولائي من خلال تقديم اقتراحات بشأنه[2].

[1] لامية جواد، حنان منصر، «**آليات تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي**» ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، (بجاية: جامعة عبد الرحمان ميرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، 2017/2016)، ص 21.

[2] لامية جواد، حنان منصر، **مرجع سابق**، ص ص (23-24).

المطلب الثالث: المخطط البلدي لحماية البيئة

تشارك البلدية في مجال حماية البيئة وذلك ضمن التنمية المحلية المستدامة ومواجهتها من شتى أنواع التلوث.

يتعين على الجماعات المحلية أن تقوم بإعداد مخططات التنموية طبقا للصلاحيات المخول لها سواء في قانون البلدية رقم10/11 المؤرخ في 22 جويلية 2011.

وجاء في نص المادة 107 من قانون البلدية رقم10/11 كما يلي: "يعد المجلس الشعبي البلدي برامجه السنوية والمتعددة السنوات الموافقة لمدة عهدته ويصادق عليها ويسهر على تنفيذها، تماشيا مع الصلاحيات المخولة له قانونا، وفي إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم وكذا المخططات التوجيهية القطاعية يكون اختيار العمليات التي تنجز في إطار المخطط البلدي للتنمية من صلاحيات المجلس البلدي."

وحسب نص المادة 111/1من قانون رقم 10/11 المتعلق بالبلدية أنه:" يبادر المجلس الشعبي البلدي بكل عملية ويتخذ كل إجراء من شأنها لتحفيز وبعث تنمية نشاطات اقتصادية تتماشى مع طاقات البلدية ومخططها التنموي[1]. "

أولا: المخطط البلدي لتسيير النفايات

في ميدان حماية البيئة تتولى البلدية مكافحة النفايات المنزلية فهي المشكل الأول في تلوث البيئة، وقد اقرالمشرع بوضع مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها، بما يعمل على عدم انتشارها أو تراكمها، يشمل هذا المخطط على جرد كمية النفايات وتحديد مواقع المنشآت المتخصصة بمعالجتها

[1]قانون البلدية رقم 11/10 المؤرخ في 22 جويلية2011 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 37 صادر في 03 جويلية 2011.

المتواجدة على تراب البلدية وفق لمخططاتها الشاملة أو طبقا لمخطط الولاية والمخطط البلدي المصادق عليه من قبل الوالي[1].

ثانيا: المخطط البلدي لتسيير وتهيئة المناطق الساحلية

نظرا للوضع الذي تشهده المناطق البحرية والشاطئية نتيجة التطور الصناعي والنمو الحضري تم وضع إطار قانوني لحماية الساحل وتثمينه بمقتضى القانون رقم 02-02 حيث تم الإشارة إلى هذا المخطط ضمن نص المادة 26 إذ نص في طياته على حماية المناطق الساحلية، في إطار الالتزام بتطوير الأنشطة على الساحل وترقيتها مع وجوب وحتمية شغل الفضاء على نحو اقتصادي وبما لا يتسبب في تدهور الوسط البيئي.[2]

تقوم الخطط البيئية في الجزائر على ضرورة بناء سياسات عامة فعالة خاضعة للتطبيق الفعلي للتشريع وبقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات، فقد أصبح الاهتمام بالبيئة وحمايتها والحفاظ عليها مرتبط بالتنمية المحلية المستدامة والذي يقع على عاتق الدولة، من خلال دور الذي تلعبه المخططات التنموية المنتهجة.

[1] أمينة ريحاني، «**التخطيط البيئي المحلي في التشريع الجزائري**» ، مجلة المفكر، العدد: 13، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص ص (570-583)، ص 574.

[2] لامية جواد، حنان منصر، **مرجع سابق**، ص 47.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال ما تم دراسته في هذا الفصل هو أنه بالرغم من الموقع الجغرافي الذي تحتله الجزائر إلا أنها من الدول الأكثر استغلالا لمواردها الطبيعية بشكل غير عقلاني ذلك ما قد يعرضها لعدم الاستدامة والنفاذ مستقبلا، وهذا ما يزيد في انتشار وتفاقم المشاكل البيئية التي تعاني منها، ولمواجهة كل هذا تسعى الجزائر إلى حماية البيئة من خلال قوانين وإجراءات ومخططات وضعتها المؤسسات والهيئات والمنظمات المسؤولة للتقليل من هذه الأخطار حتى تضمن رفاهية وأمان الأجيال الحالية والقادمة.

إذا يهدف قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بالجزائر إلى الوقاية من أضرار التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة بضمان الحفاظ على مكوناتها إلى جانب ترقية الاستعمال العقلاني للموارد الطبيعية، وفي الجزائر توجد هيئات مكلفة بحماية البيئة كما توجد هيئات محلية تضع القضايا البيئية المحلية بين اهتماماتها والتي تدخل في إطار التنمية المحلية المستدامة والجهود المبذولة التي تكرس مفهوم البيئة ونشر الوعي البيئي.

الخاتمة

إن مجال البيئة علم واسع يهدف إلى دراسة المشاكل البيئية أي علاقة التأثر بين الإنسان والبيئة، ولابد من المحافظة على هذا الوسط البيئي وذلك بإتباع سياسات رشيدة تخص هذا المجال، تعرف بالسياسات العامة البيئية ففي هذه الدراسة تم تناول موضوع السياسات العامة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، فالأول يشير إلى أن السياسات البيئية جزء من السياسات العامة وتعبر عن مجموع القرارات والبرامج والاستراتيجيات التي تتبناها الدولة في المجال البيئي، أما الثانيفتعتبر عملية يشترك فيهاالمجتمع المحلي من كل القطاعات للعمل سويا في تحقيق النشاط الاقتصادي المحلي وبدوره يؤدي لاقتصاد يتميز بالمرونة والاستدامة.

فمسألة السياسات البيئية في بلدنا تم الاهتمام بها فعليا في بداية التسعينات ولم تحظى بعناية خاصة في ظل الاهتمام بالتنمية الاقتصادية، لهذا تبذل الجزائر جهودها في حماية البيئة والمحافظة على الموارد بمختلف أنواعها والتي تعد أساسا لتحقيق التنمية المستدامة والتي تقترن بحقوق الأجيال الحاضرة دون المساس بحقوق الأجيال المقبلة، لذلك كان لابد من إدراك هذه المسألة والأخذ بعين الاعتبار الطابع الترابطي بينها وبين العديد من أبعاد التنمية المستدامة.

توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

- نجحت الجزائر في تطبيق السياسات العامة البيئية ضمن مخطط التنمية المحلية المستدامة عن طريق المشاريع البيئية على المستوى المحلي.
- الاهتمام بتقنين الجوانب البيئية في إطار التنمية المستدامة لكن دون تحديد المسؤوليات والمهام للجهات المعنية بالتنفيذ والتطبيق.

- في الإطار المحلي لابد من إشراك الجماعات المحلية في مراحل وإعداد صياغة السياسة العامة البيئية و الاستفادة من الخبرة والتجربة التي تتميز بها هذه الجماعات في تطبيق هذه السياسات مع تحديد المهام المنوطة لها.
- لا يمكن تحقق تنمية محلية مستدامة على قاعدة موارد بيئية متدهورة ولا يمكن حماية البيئة إذا أهملت التنمية المحلية المستدامة.
- صعوبة التنسيق والانسجام بين مؤسسات الدولة التي يوكلها أداء المهام البيئية،فكل مؤسسة تعمل وفق اختصاصها أو وفق ما تمليه عليها الوصاية التي تتبعها، وعدم تنظيم وتوزيع الأدوار يؤدي إلى الوصول إلى النتائج السلبية التي يمكن تفاديها بالتنسيق والاتصال والانسجام بين هذه الجهات.

لقد أثبتت الدراسة صحة الفرضيات المطروحة كالآتي :

1 -نثبت صحة الفرضية التالية:إذا اعتبرت السياسات العامة البيئية استراتيجيات بيئية فهي تساهم في الحفاظ على النظام البيئي وحمايته من خلال تطبيق القوانين الخاصة بالبيئة وبناء مؤسسات صنع السياسة العامة البيئية، وتطبيق الممارسات والأنشطة من أجل معالجة مصادر التلوث وتخفيف آثاره البيئية قدر الإمكان.إن مهمة السياسة البيئية لا تنحصر فقط في معالجة الأضرار البيئية المتواجدة، وإنما تتعدى للمطالبة بتجنب المشاكل البيئية وتقليل الأخطار الناجمة عنها قدر الإمكان،كما تسعى إلى إيجاد وتطوير الإجراءات الضرورية والفعالةلحماية صحة الإنسان وحياته من كافة أشكال التلوث.

2 -إن فعالية السياسات العامة البيئية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة تظهر من خلال المشاريع التنموية في إطار حماية البيئة وأنشأت الآليات والأدوات التي تساهم بشكل مباشر أو غير

مباشر في تحقيق التنمية المستدامة، حيث أعدت الجزائر إستراتيجية وطنية هدفها الحفاظ على البيئة في إطار التنمية المستدامة.

ويمكن تقديم مجموعة من التوصيات حول السياسات البيئة ضمن التنمية المحلية المستدامة:

- وضع مقترحات بشأن السياسة العامة البيئية، وتحديد مبادئ توجيهية من أجل صناع السياسات وغيرهم من أصحاب المصلحة.
- يجب أن تتشكل السياسات البيئية للمؤسسات للدلالة على أهداف طويلة المدى وليس من اجل التوافق مع الحد الأدنى من الشروط التي وضعتها المؤسسات السياسية، وهذا من أجل تحقيق التطور المستمر للأداء البيئي.
- التوسع في مفهوم السياسات البيئية ليشمل مفهوم التكامل السياسي البيئي.
- فرض ضرائب جبائية خاصة بحماية البيئة بنسب متفاوتة على مختلف الموارد البيئية.
- العمل على الوعي البيئي والتربية البيئية حيث يصبح الحفاظ على البيئة ضمن الأخلاقيات العامة وفي عاداتنا اليومية.
- إيجاد آلية تكامل بين أدوات السياسة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة.

وفي مجال هذا البحث يمكن اقتراح عناوين لبحوث مستقبلية مثل:

1. دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.
2. آليات تحقيق السياسة العامة البيئية وأثرها على التنمية المستدامة في الجزائر.

الملاحق

الملحق رقم 01

شرح المرسوم التنفيذي رقم 10/03 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:

القانون 10/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

المادة الأولى: يحدد هذا القانون قواعد حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

الباب الأول:

أحكام عامة: تهدف حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة إلى مايلي:

- ترقية التنمية الوطنية المستدامة بتحسين شروط المعيشة والعمل على ضمان إطار معيشي سليم
- الوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة وذلك بضمان الحفاظ على مكوناتها.
- إصلاح الأوساط المتضررة.
- ترقية الإستعمال الايكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية وكذلك إستعمال تكنولوجيا الأكثر نقاء.
- تدعيم الغلام والتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين على تدابير حماية البيئة.

المادة الثانية: تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.

المادة الثالثة :

مبدأ التلوث الدافع: الذي بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، يدفع نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وإرجاعها لحالتها الأصلية.

قائمة المراجع

قائمة المصادر المراجع:

قائمة المصادر:

القوانين:

1 -قانون البلدية رقم 11/10 المؤرخ في 22 جويلية 2011، الجريدة الرسمية للجمهوية الجزائرية، عدد 37 صادر في 03 جويلية 2011.

2 -قانون الولاية رقم 07/12 المؤرخ في 21 فيفري 2012، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 12 صادرة في 29 فيفري 2012.

قائمة المراجع:

أولا: باللغة العربية

الكتب:

1 -أبو النصر مدحت، مدحت محمد ياسمين، **التنمية المستدامة (مفهومها، أبعادها، مؤشراتها)**،المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2017.

2 -أندرسون جيمس، **صنع السياسات العامة**، ترجمة: عامر الكبيسي، الأردن: عمان دار المسيرة للنشر والطباعة، 1999.

3 -الغزاوي جمال معروف، **التنمية المستدامة والتخطيط المكاني** ، ط1، عمان: دار دجلة للنشر والتوزيع، 2015.

4 -فائق مرعي العبيديمثنى، **مقاربات نظرية في السياسات العامة** ، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية جامعة الدول العربية،2019.

5- قاسم خالد مصطفى، **إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة** ، القاهرة: جامعة الدول العربية، 2007.

6- مصطفى الحسين أحمد ، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة** ، ط 1، عمان :المركز العلمي للدراسات السياسية، 2002.

7- ناجي عبد النور، ساحلي مبارك، **مقدمة في دراسة السياسة العامة** ، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2014.

الرسائل الجامعية:

- الأطروحات:

1 -الأبرش محمود، «**السياسة البيئية في الجزائر في ظل الاتجاهات البيئية العالمية**»، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص: علم اجتماع البيئة،بسكرة:جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، 2017/2016.

- رسائل الماجستير:

1 -أبرير غنية، «**دور المجتمع المدني في صياغة السياسة البيئية**»، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة، باتنة: جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،2011/2010.

2 -بن عياش سمير، «**السياسة العامة البيئية في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة على مستوى المحلي دراسة حالة ولاية الجزائر(1999-2009)**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص: الدراسات السياسية المقارنة، جامعة الجزائر03: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية،2011/2010.

3 -حمود صبرينة، «**دور السياسات البيئية في توجيه الاستثمار في الجزائر**»، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص: قانون البيئة، سطيف: جامعة محمد لمين دباغين، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015/2014.

4 -ونقاب عادل، «**سياسات التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجندة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير،

تخصص: إدارة الأعمال الإستراتيجية للتنمية المستدامة، سطيف: جامعة محمد لمين دباغين، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011/2010.

5 -هرموش منى، «**دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة**» ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العوم السياسية، تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة باتنة: جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية، 2010/2009.

- مذكرات الماستر:

1 -بوطوطن سميرة، «**دور المنظمات الدولية في حماية البيئة**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص: قانون عام معمق، (أم البواقي: جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2019/2018).

2 -بلحيرش عبد الحق، «**التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون المؤسسة والتنمية المستدامة، مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2018/2017.

3 -بوسكار فريدة، «**السياسة البيئية في الجزائر**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: السياسة العامة والإدارة المحلية، بسكرة: جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسة، قسم العلوم السياسية، 2013/2012.

4 -بوعزيز سليمة، «**السياسات العامة البيئية وأثراها على التنمية المستدامة في الجزائر**»، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، تخصص: سياسات عامة مقارنة، أم البواقي: جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2015/2014.

5 -جواد لامية، منصر حنان، «**آليات تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: قانون الجماعات الإقليمية، بجاية: جامعة عبد الرحمان ميرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، 2017/2016.

6 -حشماوي فاطمة، «**دور المجتمع المدني في رسم السياسة البيئية في الجزائر**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: رسم السياسات العامة، خميس مليانة: جامعة الجيلالي بونعامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2015/2014.

7 -طالبي يمينة، «**الدور التنموي للجماعات المحلية (دراسة حالة البيض)**»، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر، تخصص: سياسات عامة وتنمية،سعيدة: جامعة طاهري مولاي، كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية، 2016/2015.

8 -مداني بشرى هجيرة، «**التخطيط البيئي في التشريع الجزائري**»، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية، مستغانم: جامعة عبد الحميد بن باديس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، 2019/2018.

9 -ملال حميد، «**معوقات التنمية المحلية في الجزائر**»، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص: إدارة الجماعات المحلية،سعيدة: جامعة الطاهري مولاي، كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم الحقوق، 2016/2015.

10 -وارف فاطمة الزهراء، «**السياسة العامة البيئية في الجزائر**»، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص: سياسات عامة وتنمية، سعيدة:جامعة الطاهري مولاي، كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2016/2015.

الدوريات والمقالات:

3 -بابكر مصطفى، «**السياسات البيئية**»، سلسلة دورية تعني بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد:25، جانفي 2004.

4 -باطويح محمد، «**التنمية المحلية المستدامة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة**» ، سلسلة دورية تعني بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد: 141، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، 2018.

5 -بن الطاهر حسين، «**التنمية المحلية والتنمية المستدامة**»، مجلة العلوم الإنسانية، العدد: 24، جامعة محمد خيضر بسكرة.

6 -بن سعيد مراد، «**فعالية التنوع المؤسساتي الدولي في مجال حماية البيئة**» ، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 43، ملحق 3، 2016.

7 -بودلال علي، «**الجماعات المحلية بين الاكراهات البنيوية وشروط التنمية المستدامة**»، المجلة الجزائرية للمالية العامة، العدد: 02، جامعة تلمسان، ديسمبر 2012.

8 -بوذريع صاليحة، «**دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة**»، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد: 17، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، السداسي الثاني 2017.

9 -ريحاني أمينة، «**التخطيط البيئي المحلي في التشريع الجزائري**» ، مجلة المفكر، العدد: 13، جامعة محمد خيضر بسكرة.

10 -زواش حسين، «**إصلاح السياسات العامة البيئية في الجزائر**» ، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد:5، جامعة قاصدي مرباح ورقلة.

11 –سعد الدين عبد الجبار، شتاتحة عمر، «**التنمية المحلية المستدامة (محصلة حتمية لتكنولوجيا التنمية في الفكر الاقتصادي)**» ، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد:03، الجزائر.

12 –سليماني محمد، بايزيد علي، «**أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة**»، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة المدية مخبر التنمية المحلية المستدامة، العدد:03، جامعة المدية، بجوان 2015

13 –عبد الهادي محمد، «**اللامركزية وأفاق التنمية المستدامة**» ، مجلة أبعاد، مختبر الأبعاد القيمة للتحولات الفكرية والسياسية بالجزائر، مجلد رقم 5، العدد:1، جامعة وهران 2، جوان 2019.

14 –عكنوش نور الصباح، بن سعيد مراد، «إطار تحليلي لدور المنظمات غير الحكومية في السياسة البيئة: دراسة حالة السياسة البيئية العالمية»، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد: 5، جامعة بسكرة، مارس 2015.

15 –فيدمة عبد الحق، «**ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة**» ، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد:01، جامعة الجزائر.

16 –قبقوب عيسى، كاكي محمد، «**السياسة البيئية والتنمية المستدامة في الجزائر**»، مجلة أفاق علمية، العدد:13، المركز الجامعي تامنغست–الجزائر، المركز الجامعي تامنغست–الجزائر، افريل 2017.

17 –كحيلي عائشة سلمة، «**السياسة البيئية في الجزائر بين استقرار الهيئات المكلفة وتكامل الأدوات المستخدمة**»، مجلة الباحث، المجلد 18، العدد: 01، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، جانفي 2018.

18 -لطرش جمال، حسيب سهيلة، «**التنمية المستدامة في الجزائر بين الواقع والتحديات**» ، مجلة شهاء للاقتصاد والتجارة، مجلد رقم 02، أفريل2018.

19 -لكحل أحمد، «**مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية**» ، مجلة المفكر، العدد: 7، جامعة محمد خيضر بسكرة.

20 -مجدوب عبد المؤمن، هماش لمين، «**مكانة السياسة البيئية ضمن أجندة الأمم المتحدة** »، دفاتر السياسة والقانون، العدد:15، جامعة ورقلة، جوان 2016.

21 -محرز نور الدين، صيد مريم، «**التخطيط البيئي كآلية وقائية لحماية البيئة في الجزائر**» ، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة.

22 -نايلي محمد، «**الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر**» ، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد:11، جامعة الجلفة، 2017.

ثانيا: باللغة الأجنبية

1. Gaffin Charles, **«les politique publique»**, projet indéformé séminaire de 3 et 4 avril 2007, université de peau te des pays de l'adeaur vfr pluridixiplinaire de Bayonne.
2. Petrela Ricardo, **«Le Développement Durable : Défi du XXIe Siècle»**, Confluences Internationales, Institut Nationale d'Etude de Stratégie Globale, Alger 2/ 2008.

فهرس الملاحق

الملحق	الصفحة
الملحق رقم:01	75

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
البسملة	
الإهداء	
الشكر والعرفان	
ملخص الدراسة	
مقدمة	(1-7)
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للسياسات العامة البيئية والتنمية المحلية المستدامة	**09**
المبحث الأول: ماهية السياسات العامة البيئية	**10**
المطلب الأول: تعريف و نشأة السياسات العامة البيئية	10
الفرع الأول: تعريف السياسة العامة	10
الفرع الثاني: تعريف السياسات العامة البيئية	12
الفرع الثالث: نشأة السياسة العامة البيئية	14
المطلب الثاني: أهداف ومبادئ السياسات العامة البيئية	15
الفرع الأول: أهداف السياسة العامة البيئية	15
الفرع الثاني: مبادئ السياسة العامة البيئية	18
المطلب الثالث: أدوات السياسة العامة البيئية	20

المبحث الثاني: ماهية التنمية المحلية المستدامة	**22**
المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية المستدامة	22
الفرع الأول: تعريف التنمية	22
الفرع الثاني: تعريف التنمية المحلية	24
الفرع الثالث: تعريف التنمية المستدامة	25
الفرع الرابع: تعريف التنمية المحلية المستدامة	28
المطلب الثاني: أهداف وخصائص التنمية المحلية المستدامة	30
الفرع الأول: أهداف التنمية المحلية المستدامة	30
الفرع الثاني: خصائص التنمية المحلية	31
المطلب الثالث: آليات تحقيق التنمية المحلية المستدامة	33
المبحث الثالث: فواعل رسم السياسة العامة البيئية	**36**
المطلب الأول: دور منظمة الأمم المتحدة في تفعيل السياسة البيئة	36
المطلب الثاني: دور المنظمات الحكومية والاتفاقيات الدولية في تفعيل السياسة البيئية	38
الفرع الأول: المنظمات الحكومية	38
الفرع الثاني: الاتفاقيات الدولية	38
الفرع الثالث: منظمة الصحة العالمية ولجنة التنمية المستدامة	39

المطلب الثالث: دور المنظمات غير الحكومية في رسم السياسة البيئية	40
خلاصة الفصل الأول	43
الفصل الثاني: واقع السياسات العامة البيئية في الجزائر	**45**
المبحث الأول: تقييم الوضع البيئي في الجزائر	**46**
المطلب الأول: الخصائص الطبيعية للإقليم الجزائري	46
المطلب الثاني: المشاكل البيئية في الجزائر	48
المبحث الثاني: تطور السياسات العامة البيئية في الجزائر ومؤسسات صنعها	**51**
المطلب الأول: تطور السياسات العامة البيئية في الجزائر	51
المطلب الثاني: مؤسسات صنع السياسة العامة في الجزائر	55
الفرع الأول: دور المؤسسات الرسمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة	55
الفرع الثاني: دور المؤسسات غير الرسمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة	59
المبحث الثالث: السياسات العامة البيئية في الجزائر ودورها في تحقيق التنمية المحلية المستدامة	**61**
المطلب الأول: المخططات الوطنية للسياسة البيئية	61
الفرع الأول: المخططات الوطنية من الأجل التهيئة والعمران	61

الفرع الثاني: المخطط الوطني من الأجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة	61
المطلب الثاني: المخططات الولائية لحماية البيئة	65
المطلب الثالث: المخطط البلدي لحماية البيئة	67
خلاصة الفصل الثاني	69
خاتمة	71
قائمة الملاحق	75
قائمة المراجع	77
فهرس الملاحق	86
فهرس المحتويات	88